صـــورة المرســـل

إعداد :
د / بركات ديب محمد
مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين
القاهرة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فإنَّ الحديث المرسل من الأحاديث التي اختلف العلماء قديمًا وحديثًا فيه وكثرت أقوالهم وتباينت آراؤهم وتعارضت أفعالهم، والذي عليه علماء الحديث أن الإرسال في الحديث علَّة يُترك بها ويُتوقَّفُ عن الاحتجاج به بسببه؛ لما في إبهام المَرْوِيِّ عنه من الغَرَرِ والاحتجاج المبني على الخطر[1].

لكن هناك ما صورته صورة الإرسال وليس ملتحقًا بالمرسل، ولا يخرج ما وقع فيه ذلك من حيِّز الصحيح إلى حيِّز الضعيف، وهو فن دقيق وذو أهمية بالغة،

---

١ انظر: «جامع التحصيل» صـ ٢٢.

ومن لم يُحِطْ به يُصحِّحُ الضعيف، ويُضعِّفُ الصحيح، إنه المرسَل في صورته، المسنَد في حقيقته.

ولذلك، فصحة الاحتجاج بـ "صورة المرسل" في الواقع التطبيقي العملي، جرى عليه أكثر أهل العلم؛ مثل البخاري ومسلم وغيرهما.

سبب اختيار الموضوع:

وكان أول ما لفت نظري لهذا الموضوع "صورة المرسل" هو ما قرأته في الكتاب الماتع «فتح الباري» للحافظ ابن حجر -عليه رحمة الله- حيث قال في شرحه لحديثٍ من أحاديث البخاري: (وهذا صورته صورة المرسل). وكان ذلك عندما كنت أكتب في بحث "حديث بَرِيرَةَ وما تضمَّنَه من الفوائد الكثيرة"[1]، عند ذلك حاولتُ البحث عن هذه الأحاديث المرسَلة في الظاهر، لكنها في حقيقتها مسنَدة متصلة، فظفرت بها وجمعتها ونظمتها في هذا البحث وسميته:

(صورة المرسَل)

وقد قسمته إلى مقدمة وتمهيد وثمانية أنواع وخاتمة.

أمَّا المقدمة فقد ذكرت فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياري له، ومنهجي فيه.

وأمَّا التمهيد فقد ذكرت فيه تعريف المرسَل لغةً واصطلاحًا. وتعريف صورة المرسَل، وسبب ورود الحديث في صورة المرسَل، واستخدام العلماء لهذا المصطلح.

وأمَّا الأنواع فهي التي جاء الحديث في سياقها في "صورة المرسَل":

١ وقد حكَّم هذا البحث أساتذةُ الحديث بكلية أصول الدين، وقد حصلت فيه على درجة ممتاز، فلله الحمد والمنة، ثم الشكر التام للأساتذة الكرام، وقد نُشِرَ البحث في المجلة العلمية للكلية، فالحمد لله كثيرًا.

النوع الأول:

سماع الكافر من النبي ﷺ ولم يُسلِمْ إلا بعد وفاته.

النوع الثاني:

أن يُرسِل الراوي الحديث ويذكر متنه، فإذا سُئِلَ عنه أسنده.

النوع الثالث:

أن يكون الحديث موصولاً في الأصل، معروفًا من رواية ذلك التابعي عن الصحابي.

النوع الرابع:

استعمال التابعي لفظة "أن" بدلاً من "عن" في التحديث.

النوع الخامس:

أنْ يروي التابعي الحديث عن صحابي لم يدركه، ولكن في هذا الحديث صحابي آخر أدركه التابعي بل وروى عنه نفس الحديث.

النوع السادس:

أنْ يذكر التابعي الحديث وفي أثنائه يُصَرِّحُ بتلقيه عن الصحابي.

النوع السابع:

إذا وَصَفَ التابعي شيئًا من لباس النبي ﷺ أو من أدواته.

النوع الثامن:

قول التابعي: (مِنَ السُّنَّةِ كذا) بشرط أن يَستَنِدَ إلى حديثٍ مرفوعٍ.

هذا، وبعد نهاية الأنواع ذكرتُ شيئًا هو عكس "صورة المرسَل".

فإذا كانت "صورة المرسَل": هي مجيء الحديث في صورة الإرسال، وهو في الحقيقة محمول على الاتصال، فيقابلها رواية من يُطْلَقُ عليه لقب صحابي وهو في الواقع ونفس الأمر لم يسمع من النبي ﷺ شيئًا.

وأمَّا الخاتمة: فهي تشتمل على بعض التوصيات، والفهارس والمراجع.

منهجي في البحث:

١- لقد جمعتُ في هذا البحث بين المباحث النظرية، والنماذج العملية، فذكرتُ أمثلةً تحت كل نوع؛ تُبَيِّنُ المرادَ، وتُوَضِّحُ فكرة البحث.

٢- بينتُ مواضع الآيات بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

٣- خرجت الأحاديث تخريجًا تفصيليًّا، فإن كان الحديث في الصحيحين اكتفيتُ بهما، وإن كان في غيرهما اجتهدتُ في تخريجه، والحكم عليه.

٤- رجعت إلى كتب اللغة والمعاجم؛ لبيان المصطلحات اللغوية، وكذلك إلى كتب غريب الحديث؛ لمعرفة الغريب.

هذا، وما كان من صوابٍ فمن الله – عز وجل – وبتوفيقه، وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه.

وإلى الله تعالى أرغبُ في الهداية إلى الصواب، والنفع به عاجلاً ويوم المآب، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم وسببًا لنيل النعيم، وهو حسبنا ونعم الوكيل، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

التمهيد

أولاً: تعريف المرسَل في اللغة:

للمرسَل في اللغة عدة معان منها:

١- المرسل أصله من قولهم أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه كما في قوله تعالى" أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا "، سورة مريم آية(٨٣).

قال العلائي[١]: فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براوٍ معروف.

٢- ويحتمل أن يكون من قولهم: "أَرْسَلُوا إِبِلَهُمْ إِلَى المَاء إِرْسَالاً، أَي: قطعًا"[٢]. متفرقين؛ لأن معنى كلمة الرَّسَلُ بفتح الراء والسين: "قَطِيعٌ بَعْدَ قَطِيعٍ. الْجَوْهَرِيُّ: الرَّسَلُ، بِالتَّحْرِيكِ، القَطِيع مِنَ الإِبل وَالْغَنَم"[٣].

قال جماعة من أهل الحديث واللغة: مثاله الحديث: (ثُمَّ دَخَلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْسَالاً يُصَلُّونَ عَلَيْهِ)[٤].

"أَيْ: أَفْوَاجًا وفِرَقًا مُتَقَطِّعَةً، يَتْبَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، واحدُهم رَسَلٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ وَالسِّينِ"[٥]، "فكأنه تصور من هذا اللفظ: الاقتطاع، فقيل للحديث الذي قطع إسناده وبقي غير متصل: مرسل؛ أي: كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها"[٦].

٣- ويحتمل أن يكون أصله من الاسترسال, وهو الطمأنينة إلى الإنسان والثقة به فيما يحدثه. "استَرْسَلْتُ إِلَى الشَّيْءِ: إِذَا انْبَعَثَتْ نَفْسُكَ إِلَيْهِ وَأَنِسْتَ"[٧]. "فكأن

---

١ جامع التحصيل(١/٢٣).
٢ تهذيب اللغة (١٢/٢٧٤).
٣ لسان العرب (١١/٢٨١).
٤ أخرجه ابن ماجه في آخر الجنائز، باب: ذكر وفاته ﷺ (١/٥٢٠) ١٦٢٨.
٥ النهاية في غيريب الحديث والأثر (٢/٢٢٢).
٦ جامع التحصيل (١/٢٣).
٧ معجم مقاييس اللغة (٢/٣٩٣).

المرسل للحديث اطمأن إلى من أرسل عنه ووثق به لمن يوصله إليه"[١].

٤- ويجوز أيضا أن يكون المرسل من قولهم: "إِبِلٌ مَرَاسِيلُ؛ أَيْ: سِرَاعٌ"[٢]. "كأن المرسل للحديث أسرع فيه عجلاً, فحذف بعض إسناده"[٣].

قلت: وهذه المعاني كلها صحيحة محتملة.

ثانيًا: المرسل في الاصطلاح:

"هو الحديث الذي يرفعه التابعي إلى النبي ﷺ، فيقول:(قال رسول الله ﷺ) لا يذكر له إسنادًا بذلك"[٤]؛ يعني: أن يروى الحديث مُسنَدًا إلى التابعي، ثم يضيفه التابعي إلى رسول الله ﷺ. ومراده أن هذا مرسل مجمع على قبوله، ولم يتعد تعريف المرسل.

"وقال الإمام أبو عمر بن عبد البر: أما المرسل، فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ"[٥].

قلت: ينبغي التنبيه هنا على أمرين:-

الأول: عدم الاكتفاء بالقول فقط في التعريف؛ لأنَّ الحديث في اصطلاح المحدثين هو ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أوفعل أوتقرير أو صفة خَلقية او خُلقية.

قال الحافظ ابن حجر:

ليس المراد حصر ذلك في القول, بل لو ذكر الفعل أو التقرير بأي صيغة

١ جامع التحصيل (٢٣/١).

٢ معجم مقاييس اللغة (٣٩٢/٢).

٣ النكت على ابن الصلاح (٢/ ٥٤٢)، وفتح المغيث (١٦٩/١).

٤ تحرير علوم الحديث (٩٢٣/٢).

٥ جامع التحصيل (٢٧/١)، ومعرفة علوم الحديث ١/ ١٢٦.

كان داخلاً فيه، وإنما خص القول، لكونه أكثر.

والأولى- فيما أرى - التعبير بالإضافة، لكونها أشمل، والله الموفق[١].

الامر الثاني: ينبغي أن يقيد التابعي بأنه لم يلق النبي ﷺ، وقد أشار إلى ذلك الغزالي في المستصفى فقال:

صورته أن يقول: قال رسول الله ﷺ من لم يعاصره[٢].

قلت: هذا القيد مهم جدًا لأننا وجدنا أحاديث يرويها من رأى النبي ﷺ وسمع منه وهو معدود في التابعين، ذلك لأنه لم يسلم إلا بعد موت النبي ﷺ، وهذا أحد الأنواع التي سأذكرها في صورة المرسل إن شاء الله تعالى.

قال **السيوطي** في التدريب: تنبيه: يُرَدُّ على تخصيص المرسل بالتابعي من سمع من النبي ﷺ وهو كافر ثم أسلم بعد موته فهو تابعي اتفاقًا، وحديثه ليس بمرسل بل موصول، لا خلاف في الاحتجاج به، كالتنوخي رسول هرقل -وفي روايةٍ قيصر- فقد أخرج حديثه الإمام أحمد وأبو يعلى في مسنديهما[٣] وساقاه مساق الأحاديث المسندة[٤]. اهـ.

وسيأتي الكلام عن ذلك بالتفصيل وبالله التوفيق.

قال الغزالي: "وصورة المرسل: أن يقول: قال رسول الله ﷺ من لم يعاصره"[٥].

وقال الحافظ عن كلام الغزالي: "وهذا أخص قليلا من الذي قبله، لأنه يدخل فيه

١ النكت (٥٤٠/٢).

٢ المستصفى (١٣٤/١) وانظر جامع التحصيل صـ ٢٣.

٣ أخرجه أحمد في مسنده حديث التنوخي عن النبي ﷺ (٤١٦/٢٤) ١٥٦٥٥، وأبو يعلى في مسنده حديث رسول قيصر (١٧٠/٣) ١٥٩٧.

٤ تدريب الراوي (١٩٦/١)، والنكت الوفية بما في شرح الألفية (٣٦٥/١).

٥ النكت (٥٤٤/٢).

من سمع النبي ﷺ في حال الكفر، ثم استمر كافرًا فلم يسلم إلا بعد موت النبي ﷺ فإنَّ هذا لا تصح له صحبة وهو على تعريف الغزالي لا يكون حديثه مرسلاً"[١].

وقال أيضًا: "فإن قيل ما احترز به الغزالي – رحمه الله تعالى – قد ينقدح منه قدح في صحة التعريف الذي أخبرت أنه قول الجمهور، وذلك لأن قولهم: المرسل ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ يدخل فيه ما سمعه بعض الناس في حال كفره من النبي ﷺ (ثم أسلم) بعده وحدث عنه بما سمعه منه، فإنَّ هذا والحالة هذه تابعي قطعًا وسماعه منه صحيح متصل وهو داخل في حد المرسل الذي ذكرته.

قلت: وهذا عندي نقض صحيح واعتراض وارد لا محيد عنه ولا انفصال منه إلا أن يزاد في الحد ما يخرجه، وهو أن يقول: المرسل ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره"[٢]. اهـ.

تعريف صورة المرسل:

من المقرر أن المحدثين قد أجمعوا على طلب عدالة المخبر، وإذا روى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة، ولم يتقيد التابعون بروايتهم عن الصحابة – رضي الله تعالى عنهم –، بل رووا عن الصحابة وغيرهم، ولم يتقيدوا بروايتهم عن ثقات التابعين، بل رووا عن الثقات والضعفاء، فهذه هي النكتة في رد المرسل.

قال صاحب المحصول:[٣] –وهو يذكر الحجة في رد المرسل–:

أنَّ عدالة الأصل غير معلومة فلا تكون روايته مقبولة. إنما قلنا إن عدالة الأصل غير معلومة لأنه لم توجد إلا رواية الفرع عنه ورواية الفرع عنه لا تكون

١ النكت على ابن الصلاح (٥٤٤/٢).

٢ النكت على ابن الصلاح (٥٤٦/٢).

٣ المحصول (٦٥١/٤) و نقل ذلك عنه الحافظ في النكت (٥٤٩/٢) وانظر جامع التحصيل ص٦٢.

تعديلاً له إذا المعدل قد يروي عمن لو سئل عنه لتوقف فيه أو لجرحه.

وبتقدير أن يكون تعديلاً لا يقتضى كونه عدلاً في نفسه لاحتمال أنه لو عينه لنا لعرفناه بفسق لم يطلع عليه المعدل فثبت أن عدالته غير معلومة.

قلت: وصورة المرسل ليست من هذا النوع، لأنها متصلة في حقيقتها، وإن كان ظاهرها الإرسال، فهذا تابعي يروي عن النبي ﷺ مباشرة وفي أثناء الحديث أو آخره يسنده إلى الصحابي، وهذا تابعي قد رأى النبي ﷺ وتحمل عنه الحديث، لكنه لم يسلم إلا بعد موت النبي ﷺ، فحديثه في صورته مرسل وفي حقيقته مسند موصول[١].

وهذا تابعي يذكر قصة حصلت مع والده فيحكيها عنه، ومن كثرة روايته للقصة، ولأنها حدثت في بيتهم فربما يذكرها مرة مرسلة، وهي في حقيقتها متصلة مسنده.

وبهذا يتضح معنى (صورة المرسل) إنها ليست الأصل، بل هي تشبهه، إنها ليست الحقيقة، بل صورة.

هل استعمل العلماء هذه الصيغة أو ما يشبهها؟

وتجدر الإشارة إلى أن العلماء استخدموا هذه الصيغة في كلامهم.

قال ابن الصلاح[٢]: وقع في هذا الكتاب(يعني صحيح مسلم) وفي كتاب البخاري، ما صورته صورة الإنقطاع وليس ملتحقا بالإنقطاع في إخراج ما وقع فيه ذلك من حيز الصحيح إلى حيز الضعيف.

وقال **ابن القيم** في تعليقه على سنن أبي داود: "أبو واقد الليثي اسمه الحارث

١ انظر فتح المغيث (٤/٢).

٢ صيانة صحيح مسلم (٧٦).

بن عوف على المشهور، والحديث غير متصل في ظاهره؛ لأن عبيد الله لا سماع له من عمر، وقد ذكره مسلم بغير هذا فبَيَّن فيه الاتصال"[١].

قلت: فانظر إلى قول ابن القيم (غير متصل في ظاهره) لتعلم أنه مرسل في صورته، مسند في حقيقته.

وقال الحافظ ابن حجر: فهذه الطرق تدل على أن الحديث مسند، وإن كانت صورته في صحيح البخاري صورة المرسل[٢].

وقال الألباني: قلت: وهذا سند صحيح رجاله رجال الشيخين وإن كان صورته صورة المرسل فقد بينت الرواية الأخرى أن أبا أمامة تلقاه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ [٣].

من فوائد هذا البحث

١-الرد على من يضعف الأحاديث الصحيحة بغير علم.

٢-صيانة الصحيحين عن نسبة الضعيف والمرسل إليهما.

قال الحافظ ابن حجر[٤]: والبخاري على عادته إذا صحت الطريق موصولة لا يمتنع من إيراد ما ظاهره الإرسال اعتمادًا على الموصول.

سبب ورود الحديث في صورة المرسل

لقد لاحظت أنَّ الحديث يأتي في صورة المرسل لأسباب منها:

١- أن يكون المرسل سمع ذلك الحديث من الصحابي، وصح عنده ووقر في نفسه، ورواه مسندًا ربما أكثر من مرة، فيرسله علمًا بصحته وعلى ماسبق

١ عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم (٤/ ١١).

٢ الفتح (١٠٤/٦).

٣ إرواء الغليل (١٨٠/٣) ٧٣٤.

٤ المرجع السابق (٣١٢/١٠)

وتقرر عنده وعند غيره.

٢- أن يبلغ الحديث من الشهرة والذيوع، وحصول العلم بصحته وانتشاره، ما يجعل الراوي ربما يستغني عن ذكره مسندًا، قال الخطيب البغدادي – وهو يذكر آراء العلماء في قبول المرسل –: ومن القائلين بقبول المراسيل من يقدم ما أرسله الأئمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم على مسند من ليس في درجتهم اعتلالاً بأنهم لا يرسلون إلاَّ ما ظهر وبان واشتهر وحصل لهم العلم بصحته، قال: وانتشاره وظهوره أقوى من مسند الواحد ومن جرى مجراه. اهـ[١].

٣- أن "يكون روايته الحديث مذاكرة فربما ثقل معها ذكر الإسناد وخف الإرسال إما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث واشتهاره عندهم أو للإشارة إلى مخرجه الأعلى لأنه المقصود حينئذ دون ذكر شيخه أو غير ذلك"[٢].

وهذا السبب مهم جدًا لأن أكثر الأحاديث التي وردت في صورة المرسل كانت لهذا السبب كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

٤- وهذا السبب تابع للسبب المتقدم وهو أن يرسل التابعي الحديث في أوله ويسنده في أثنائه أو في آخره وهو غالبًا ما يكون لأجل القصة كما سيظهر بإذن الله عز وجل.

٥- قال الحافظ ابن حجر[٣]: ويستفاد من صنيع البخاري أن الحديث إذا اختلف في وصله وإرساله حكم للواصل بشرطين.

أحدهما: أن يزيد عدد من وصله على من أرسله.

١ انظر الكفاية في علم الرواية (٣٨٦) وتجدر الإشارة إلى أنني أردت إثبات الواقع أحيانًا في بلوغ بعض الأحاديث ما ذكرت، بغض النظر عن موافقتي لهذا الرأي أو لا.

٢ جامع التحصيل (٨٧/١).

٣ انظر حديث عائشة في التسمية على اللحم كتاب الذبائح من الفتح (٦٣٤/٩) حديث رقم: (٥٥٠٧).

والآخر: أنْ يحتف بقرينة تقوي الرواية الموصولة، ويؤخذ من صنيعه أيضا أنه وأن اشترط في الصحيح أن يكون راوية من أهل الضبط والإتقان أنه أن كان في الراوي قصور عن ذلك ووافقه على روايةذلك الخبر من هو مثله انجبر ذلك القصور بذلك وصح الحديث على شرطه[١].

وقال الحافظ العلائي[٢]: وبالجملة فإن إرسال الراوي لا ينحصر في كون شيخه ضعيفًا، بل يحتمل أنه سمعه مرسلاً أو آثر الاختصار، أو كان في المذاكرة، أو وثق بمن أرسل عنه كما تقدم إلى غير ذلك من الاحتمالات فلا يلزم القدح فيه.اهـ

والآن نذكر الأنواع التي ورد الحديث فيها في صورة المرسل:

النوع الأول:

سماع الكافر من النبي ﷺ ولم يسلم إلا بعد وفاته

العبرة في الاتصال باللقي والسماع، ولذلك حكم العلماء على حديث صغار الصحابة الذين ولدوا في حياة النبي ﷺ، وسماهم بأسمائهم، ولكنهم لم يعقلوا عنه شيئًا، ولم يسمعوا منه حديثًا، حكم المحدثون على حديثهم بالإرسال، وعدم الاتصال.

أمّا ما سمعه بعض الناس حال كفره، من رسول الله ﷺ، ولم يسلم إلا بعد وفاته ﷺ، وحدّث عنه بما سمعه منه، فإن هذا - والحال هذه - تابعي قطعًا، وسماعه منه ﷺ متصل، وقد دخل في حد المرسل، وحينئذ فلا بد من زيادة قيد في

١ انظر الرسالة للإمام الشافعي (٤٦٤) ١٢٧٦.

٢ جامع التحصيل في أحكام المراسيل صـ٩٤-٩٥، وانظر التمهيد (١٧/١).

الحد بأن يقال: وما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره.

وقد تقدم كلام الغزالي في تعريفه للمرسل وهو:

"أنْ يقول: قال رسول الله ﷺ من لم يعاصره"[١].

وعقب ابن حجر على كلام الغزالي فقال: "وهذا أخص قليلاً من الذي قبله، لأنه يدخل فيه من سمع النبي ﷺ في حال الكفر، ثم استمر كافرًا فلم يسلم إلا بعد موت النبي ﷺ فإن هذا لا تصح له صحبة وهو على تعريف الغزالي لا يكون حديثه مرسلاً"[٢].

قال الحافظ: فإن قيل ما احترز به الغزالي - رحمه الله تعالى - كما قدمته، قد ينقدح منه قدح في صحة التعريف الذي أخبرت أنه قول الجمهور، وذلك لأن قولهم: المرسل ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ يدخل فيه ما سمعه بعض الناس في حال كفره من النبي ﷺ (ثم أسلم) بعده وحدّث عنه بما سمعه منه، فإن هذا والحالة هذه تابعي قطعًا، وسماعه منه صحيح متصل وهو داخل في حد المرسل الذي ذكرته.

ثم قال الحافظ: وهذا عندي نقض صحيح و اعتراض وارد لا محيد عنه ولا انفصال منه.اهـ[٣]

وقال السيوطي: كالتنوخي رسول هرقل، وفي روايةٍ قيصر، رسول قيصر حيث سمع من النبي ﷺ وهو كافر ثم أسلم بعد موته ﷺ فهو تابعي اتفاقًا وحديثه ليس بمرسل بل موصول لا خلاف في الاحتجاج به، فقد أخرج حديثه الإمام أحمد وأبو يعلى في مسنديهما وساقاه مساق الأحاديث المسندة"[٤].

١ النكت على كتاب ابن الصلاح (٥٤٤/٢).

٢ النكت على كتاب ابن الصلاح (٥٤٤/٢).

٣ انظر النكت على ابن الصلاح (٥٤٦/٢).

٤ تدريب الراوي (١٩٦/١)، والنكت الوفية بما في شرح الألفية (٣٦٥/١)، بتصرف.

قلت: وحديث التنوخي رسول هرقل أخرجه أحمد في المسند وعنون له بـ(حديث التنوخي عن النبي ﷺ)[١] وكذا أبو يعلى في مسنده أخرجه تحت مسند(رسول قيصر)[٢]، كلاهما من طريق عبد الله بن عثمان عن سعيد بن أبي راشد قال: كان رسول قيصر جارًا لي... فذكره والحديث طويل.

وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير مختصرًا عن أبيه عن أبي سلمة عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان به[٣].

وقد أورده الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية وعزاه إلى الإمام أحمد، ثم قال: هذا حديث غريب وإسناده لا بأس به، تفرد به الإمام أحمد رحمه الله. وأورده الهيثمي وقال: رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك[٤].

هذا وقد قال شعيب الأرناؤط: والتنوخي كان كافرًا حين لقي النبي ﷺ، وضرب علماء الحديث بهذا الحديث مثلاً للمرسل المتصل، وهو فيمن لقي في حال كفره رسول الله ﷺ وسمع منه شيئًا، ثم أسلم بعد وفاته وحدّث بما سمعه، فإنه مع كونه تابعيًا محكوم لما سمعه بالاتصال لا الإرسال[٥].

---

١ أخرجه أحمد في مسنده حديث التنوخي عن النبي ﷺ (٤١٦/٢٤) ١٥٦٥٥.

٢ أخرجه أبو يعلى في مسنده حديث رسول قيصر (١٧٠/٣) ١٥٩٧.

٣ أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٩٩٤/٩)، وأبو عبيد في الأموال (٦٢٥) وحميد بن زنجويه في الأموال أيضًا (٩٦١) ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢٧٦/٣-٢٧٧)، ومدار الحديث على سعيد بن أبي راشد، ولم يروِ عنه إلا عبد الله بن عثمان بن خثيم، ولم يوثقه غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

٤ البداية والنهاية (١٥/٥-١٦) ومجمع الزوائد (٢٣٤/٨-٢٣٦) ويلاحظ أن الحافظ الهيثمي عزا الحديث لعبد الله بن أحمد، ولم يعزه لأبيه، وقد أخرجه كما تقدم.

٥ انظر تحقيق مسند الإمام أحمد (٤١٦/٢٤) ١٥٦٥٥.

النوع الثاني

أن يرسل الراوي الحديث ويذكر متنه، فإذا سئل عنه أسنده

وقد كنت أتبجح بهذا العنوان حتى وقفت على مثله للخطيب البغدادي، فسررت أيما سرور وحمدت الله كثيرًا على هذا التوارد[١].

قال **الخطيب في الكفاية**[٢]: "باب ما جاء في إرسال الراوي للحديث وإذا سئل بعد ذلك عن إسناده فذكره؛ هل يجوز لمن يسمعه أن يلفقه ويقدم الإسناد على المتن؟".

ثم روى بسنده أحاديث تدلل على ما أراد، وسأذكرها إن شاء الله تعالى في الأمثلة، فهي شواهد مهمة في هذا النوع من البحث والله الموفق.

لكن الذي أريد أن أسجله في التوطئة لهذا النوع، هو ما رواه الخطيب من إقرار الأئمة لهذا النوع، حيث روى بسنده عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل قال: ثنا شعيب بن حرب قال: قال مالك: " كنا نجلس إلى الزهرى وإلى محمد بن المنكدر فيقول الزهرى: قال ابن عمر:كذا وكذا، فإذا كان بعد ذلك جلسنا إليه فقلت: الذي ذكرت عن ابن عمر من أخبرك به؟ قال: ابنه سالم[٣]، وروى الخطيب بسنده أيضًا عن أبي بكر الصغاني قال: سئل سعيد بن عامر عن الرجل يسمع الحديث فيسمع الكلام قبل الإسناد؟ فقال لا بأس أن يَصيرَ الإسنادُ قبل الكلام[٤].

وروى أيضا بسنده عن أبي داود السجستاني قال: سمعت أبا عبد الله سئل:

---

١ تضمينًا من كلام الحافظ ابن حجر عندما ذكر النكتة في رد المرسل، ثم وجد صاحب المحصول قد سبقه إليه فقال كلامًا يشبهه ويماثله ما كتبت، فالحمد لله كثيرًا، وتجدر الإشارة إلى أنّ الخطيب يقصد الإرسال اللغوي الذي معناه مطلق الانقطاع.

٢ الكفاية في علم الرواية (٢١١).

٣ العلل ومعرفة الرجال (١٩٤/١) ٤٧٦.

٤ الكفاية في علوم الرواية للخطيب (٢١٢/١).

عن المحدث يذكر الحديث "يعني" فيقال: من دون فلان؟ فيقول: فلان، جائز؟ قال: نعم، قلت: يؤلفها؟ - أعني الذي يسمع هكذا - قال: نعم يؤلفه، وهل كان شريك يحدث إلا هكذا؟ كان يذكر الحديث فيقول: فلان، فيقال عمن: فيقول: عن فلان[1].

قلت: أراد الخطيب البغدادي - رحمه الله - أن يستدل على مسألة وهي:

إذا روى المحدث المتن قبل السند، فهل يجوز لمن يروي عنه أن يذكر السند قبل المتن؟ وقد أورد من أفعال المحدثين وأقوال الأئمة ما يدل على جواز ذلك، وعليه فأنا أستدل بما قال على أن المحدثين كانوا يرسلون الحديث، فإذا سئلوا عن إسناده أسندوه، فيكون الحديث مرسلاً ومسندًا في وقت واحد، فإن أردت توصيفًا له فسمه: "صورة المرسل".

الأمثلـــــة:

أولاً: الأمثلة التي ذكرها الخطيب في الكفاية.

المثال الأول:-

روى -رحمه الله- بسنده عن عامر عن الرَّبيع بن خُثَيْم[2]، قال: مَنْ قَالَ: (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَانَ لَهُ كَعَدْلِ أَرْبَعِ رِقَابٍ).

---

١ لم أجد هذا النص إلا في الكفاية (٢١١)، فالله أعلم.

٢ عامر هو: ابن شراحيل أبو عمرو الشعبي ثقة مشهور فقيه فاضل من الثالثة «تقريب التهذيب (٢٨٧/١) ٣٠٨٤»، والربيع بن خثيم -بضم المعجمة وفتح المثلثة، «انظر ضبطه في تقريب التهذيب (٢٠٦/١) ١٨٨٨»- ابن عائذ بن عبد الله الثوري أبو يزيد الكوفي ثقة عابد مخضرم من الثانية قال له ابن مسعود لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك مات سنة إحدى وقيل ثلاث وستين. اهـ من تقريب التهذيب (٤٦١/١) ٣٠٩٢، و(٢٩٤/١) ١٨٩٣.

قلتُ له: من حدَّثك؟ قال: عَمْرو بن مَيْمُون، فلقيت عمرًا فقلت من حدثك فقال عبد الرحمن بن أبى ليلى فلقيتُ عَبْد الرَّحْمان بن أَبِي لَيْلَى، فقلت: من حدَّثك؟ قال: أبو أيُّوب، صاحب رسُولِ اللهِ ﷺ.[1]

المثال الثاني:-

وروى الخطيب بسنده أيضًا عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال:

قال أبى: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: (إِذَا كَفَى الْخَادِمُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ فَلْيُجْلِسْهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً فَلْيُرَوِّغْهَا فِيهِ فَيُنَاوِلْهُ) وقُرِئَ عَلَيْهِ إِسْنَادُهُ سَمِعْتُ أَبَا الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ [2].

ويلاحظ أن هذا المثال الذي ذكره الخطيب البغدادي ليس فيه أن سفيان سُئل، فهل سُئل فأجاب بذكر الإسناد؟ هذا احتمال، والله أعلم.

---

١ أخرجه البُخَارِي ١٠٦/٨ (٦٤٠٤) قال: حدَّثنا عَبْد الله بن مُحَمد، قال: حدَّثنا عَبْد الملك بن عَمْرو. و"مسلم" ٦٩/٨ (٦٩٤٣) قال: حدَّثنا سُلَيْمَان بن عُبَيْد الله، أبو أيُّوب الغَيْلَانِي، قال: حدَّثنا أبو عامر، يَعْنِي العَقَدِي. كلاهما (رَوْح، وعَبْد الملك بن عَمْرو، أبو عامر) قالا: حدَّثنا عُمَر بن أبي زائدة، عن أبي إسْحَاق، عَنْ عَمْرو بْنِ مَيْمُون، قَالَ:فذكر الحديث.

قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ. بِمِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، يُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. - وأخرجه النَّسَائِي، في "عمل اليوم والليلة" ١١٣ قال: أخبرنا أحمد بن سُلَيْمَان، قال: حدَّثنا يَعْلَى، قال: حدَّثنا إِسْمَاعِيل، عن عامر، عن الرَّبِيع بن خُثَيْم، قال:فذكره.

٢ الحديث أخرجه بهذه الألفاظ وبتقديم المتن على السند أحمد في المسند (٢٩٢/١٢) ٧٣٣٨ وأخرجه بهذا الإسناد الشافعي (٦٥/٢-٦٦) والحميدي (١٠٧٠) والبيهقي (٨/٨)، وهذا الإسناد على شرط الشيخين، وأصل الحديث متفق عليه أخرجه البخاري في العتق باب إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه (١٨١/٥) الفتح برقم٢٥٥٧ومسلم في الأيمان باب صحبة المماليك (١٣٥/١١) ٤٤٠٧ وقوله "فليروغها" بالراء المهملة والواو المشدده وغين معجمة، يقال:(روَّغ الثريدة) إذا دسّمها، وقوله "فيه" يعني في الطعام،والمعنى: يطعمه لقمة مشربة من دسم الطعام.اهـ بتصرف من النهاية في غريب الحديث (٨٦/٢).

ثانيًا: أمثلة أخرى.

المثال الأول:-

عن أبي عثمان النَهْدي, قال:(لَمْ يَبْقَ معَ النَّبيِّ ﷺ في بَعْضِ تِلْكَ الأَيَّامِ التي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ وسَعْدٍ، عَنْ حَدِيثِهِمَا). الحديث متفق عليه[١].

وقال الحافظ في الفتح: "في بعض تلك الأيام" يريد يوم أحد، وقوله "عن حديثهما" يعني أنهما حدثا بذلك، ووقع في فوائد أبي بكر بن المقرئ من وجه آخر عن معتمر بن سليمان عن أبيه، فقلت لأبي عثمان: "وما علمك بذلك قال هما أخبراني بذلك"[٢].

المثال الثاني:

قال العلائي: وقد روى عروة بن الزبير لعمر بن عبد العزيز عن النبي ﷺ قولَه (مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ) فأرسله ولم يسنده فقال له عمر بن عبد العزيز: أَتَشْهَدُ عَلَى رسولِ الله ﷺ بذلك؟ فقال: نعم أخبرني بذلك العدل الرضا[٣] فلم يسم من

---

١ أخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب ذكر طلحة بن عبيد الله (٨٢/٧) ٣٧٢٢-٣٧٢٣ ومسلم في فضائل الصحابة باب فضل طلحة والزبير (٢٧/٧) ٦٣٩٥.

٢ الفتح (٨٢/٧).

٣ قوله " العدل الرضا " العدل هو الثقة وكذلك الرضا، وعلماء الجرح والتعديل يجمعونهما أحيانًا ويفردونهما أحيانًا أخرى،فإذا أفردت فهي تضبط هكذا (رِضًا) بكسر الراء، لأنني وجدت الكثيرين من المحققين المعاصرين يخطئون في ضبطها هكذا (رَضيا) بفتح الراء وكسر الضاد وتشديد الياء المفتوحة، وهو خطأ والصواب ما أثبته، وقد وقع هذا الخطأ في النص أعلاه من كتاب الحافظ العلائي،فأثبت الصواب، هذا ولعل أول من استخدم هذا التعديل هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فقد وصف عبد الرحمن بن عوف – رضي الله عنه- فقال: " العدل الرضا " ذكر ذلك الحافظ في الإصابة في ترجمة عبد الرحمن بن عوف (١٧٧/٤) والتعديل بكلمة " رضًا " كثير جدًا في كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، انظر الرفع والتكميل في الجرح والتعديل تحقيق عبد الفتاح أبو غدة(١٣٥-١٣٨).

أخبره فاكتفى منه عمر بن عبد العزيز بذلك وقبله وعمل به[١].

النوع الثالث:

أن يكون الحديث موصولاً في الأصل معروفًا من رواية ذلك التابعي عن الصحابي

مثاله:

قال الإمام البخاري: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلا بِضُعَفَائِكُمْ)[٢].

---

١ لم أرَ الحديث بهذه الألفاظ إلا في جامع التحصيل (٧١/١)، وانظر أيضًا أصول السرخسي (٣٦٣/١) وقد أخرجه أبو داود (٣٠٧٤) قال: حدثنا هَنَّاد بن السَّرِيّ، حدثنا عَبدة، عن مُحمد، يعني ابن إسحاق، عن يحيى بن عُروة،عن أبيه،أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ:"مَن أَحيَا أَرضاً مَيتَةً فهيَ لَه". وذكرمثله.قَالَ فَلَقَدْ خَبَّرَنِي الَّذِي حدَّثني هَذَا الْحَدِيثَ؛أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ: غَرَسَ أَحَدُهُمَا نَخْلاً فِي أَرْضِ الْآخَرِ، فَقَضَى لِصَاحِبِ الْأَرْضِ بِأَرْضِهِ، وَأَمَرَ صَاحِبَ النَّخْلِ أَنْ يُخْرِجَ نَخْلَهُ مِنْهَا قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا وَإِنَّهَا لَتُضْرَبُ أُصُولُهَا بِالْفُؤُوسِ، وَإِنَّهَا لَنَخْلٌ عُمٌّ حَتَّى أُخْرِجَتْ مِنْهَا.أخرجه أبو داود (٣٠٧٥) قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، حدثنا وَهب، عن أبيه، عن ابن إسحاق. بإسناده ومعناه، إلاّ أنه قال عند قوله مكان الذي حدَّثني هذا: فقال رجل من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ، وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري: فَأَنَا رَأَيْتُ الرَّجُلَ يَضْرِبُ فِي أُصُولِ النَّخْلِ.أخرجه مالك "الموطأ" ٢١٦٦، و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٥٧٣٠ قال: أخبرنا عيسى بن حماد، قال: أخبرنا الليث، عن يحيى بن سعيدكلاهما (مالك، ويحيى) عن هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه، قال: إن رسولَ الله ﷺ قالَ: مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ.، مرسل. وقال ابن عبد البر في الاستذكار (١٨٤/٧). وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن عبدة الاملي قال حدثني عبد الله بن عثمان قال حدثني بن المبارك أخبرنا نافع بن عمر الجمحي عن بن ابي مليكة عن عروة قال (أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الارض أرض الله والعباد عباد الله ومن أحيا مواتا فهو أحق به) جاءنا بهذا عن النبي ﷺ – الذين جاؤوا بالصلوات عنه.

٢ أخرجه البخاري في الجهاد باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب (٨٨/٦) ٢٨٩٦،والنسائي

وهذا الحديث مما انتقده الدارقطني على البخاري فقال:

وأخرج البخاري، عَن سليمان بن حرب، عَن محمد بن طلحة، عَن أبيه، عَن مصعب رأى سعد أن له فضلاً فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم. وهذا مرسل[١]، وقال أيضًا: وقول مصعب "رأى سعد" ليس فيه رواية عن أبيه، وهو مرسل، لأن مصعبًا لم يدرك النبي ﷺ، ولا ولد في عهده، والله أعلم[٢].

وذكره في العلل، وبين أنه روي مسندًا ومرسلاً، وقال: والمتصل أصح[٣].اهـ

وقد تعقبه الحافظ ابن حجر فقال[٤]:

قلت: صورته صورة المرسل إلا أنه موصول في الأصل معروف من رواية مصعب بن سعد عن أبيه، وقد اعتمد البخاري كثيرًا من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول، إذا كان الراوي معروفًا بالرواية عمن ذكره، وقد رويناه في سنن النسائي وفي مستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم وفي الحلية لأبي نعيم وفي الجزء السادس من حديث أبي محمد بن صاعد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه أنه رأى فذكره، وقد ترك الدارقطني أحاديث في الكتاب من هذا الجنس لم يتتبعها.اهـ

في الجهادباب من استعان بالضعفاء (٤٥/٦) وفي الكبرى برقم (٤٣٧٢) والبيهقي في سننه (٣٣١/٦) وأبو نعيم في الحلية (٢٦/٥) و (٢٩٠/٨).

١ الإلزامات والتتبع (١٩٤) ٦٤.

٢ علل أحاديث في صحيح البخاري للدارقطني تحقيق سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد (٩٦) ٢٠، ومصعب هو ابن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة المدني، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومئة.اهـ التقريب (٥٣٣/١) ٦٦٨٨.

٣ انظر العلل (٣١٤/٤) ٥٨٩.

٤ هدي الساري (٣٨١) وانظر الفتح (٨٨/٦-٨٩) وانظر النكت الظراف المطبوع مع تحفة الأشراف (٣١٩/٣) ٣٩٣٥.

قلت: ومما ينبغي التنبيه عليه هنا هو: أن الإمام البخاري قد اشترط في كتابه اتصال السند في الأحاديث التي يخرجها في صحيحه ومع ذلك هناك أحاديث انتقدها عليه جماعة من النقاد،وأشهرهم الحافظ الدارقطني وزعم أن هذا الشرط لم يتحقق فيها، ومنها هذا الحديث.

فظاهر سياقه أنه مرسل لأن مصعبًا لم يدرك زمن النبي ﷺ [١]، ولكن صحّ أنه سمعه من أبيه، وقد أورد الحافظ ما يدل على أن مصعبًا أخذ هذا الحديث عن أبيه، وهذه الطرق هي:

١ - ما رواه الإسماعيلي من طريق معاذ بن هانئ حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه ابن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ فذكر المرفوع دون ما في أوله[٢].

٢ - ما أخرجه أبو نعيم في الحلية من رواية عبد السلام بن حرب عن أبي خالد الدالاني عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعًا مختصرًا ولفظه: "ينصر المسلمون بدعاء المستضعفين"[٣].

---

١ انظر العلل (٣١٤/٤) ٥٨٩.

٢ مستخرج الإسماعيلي (ص١٨٩).

١ أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن ميمون (١٠٠/٥) وقد سبق قلم الحافظ فقال في النكت الظراف: وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة سعد... الخ، وقد بحثت عنه في ترجمة سعد من الحلية فلم أجده، وهذا ما دعى المحققين للتحفة إلى أن يكتبوا عبارة (لم نجده) تحفة الأشراف (٣١٩/٣) ٣٩٣٥ لكنني وجدته - بفضل الله تعالى - في ترجمة عمرو بن ميمون، والحمد لله كثيرًا، هذا والحديث أخرجه النسائي (٣١٧٨) والبزار (١١٥٩) وتمام (٦٩٨) والبيهقي (٣٤٥/٣) جميعهم من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه: (أنه ظن أن له فضلاً على من دونه) فذكره هكذا متصلاً وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤١٤٨).

فهذه الطرق تدل على أن الحديث مسند، وإن كانت صورته في صحيح البخاري صورة المرسل.

وهناك أحاديث أخرى مثل هذا في صحيح البخاري قال الحافظ:

وقد اعتمد البخاري كثيرًا من أمثال هذا السياق فأخرجه على أنه موصول، إذا كان الراوي معروفًا بالرواية عمن ذكره، وقد ترك الدارقطني أحاديث في الكتاب من هذا الجنس لم يتتبعها "[1].

ومن لواحق بيان ما تقدم أقول:-

أولاً: لما حصر ابن رجب أسباب تفاوت مراتب المرسلات بعضها على بعض ذكرمنها السبب الثاني فقال:

إن من عرف له إسناد صحيح على من أرسل عنه، فإرساله خير ممن لم يعرف له ذلك، وهذا معنى قول يحيى بن سعيد القطان: مجاهد عن علي ليس به بأس، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي.اهـ[2]

قلت: فكيف إذا كان الراوي هو التابعي، وحديثه عن الصحابي معروف، بل وهذا الحديث خاصة قد رواه عنه موصولاً في عدة مواطن،وربما لشهرته وانتشاره عنه عن أبيه هو يرسله، والله أعلم.

ثانيًا: وهناك قرينة في الحديث تشهد لما تقدم وهي أنَّ التابعي الراوي عن الصحابي هو ابنه وابن الرجل أدرى بحديثه من غيره وأعلم الناس بحاله ويؤيد ذلك قوله: "رأى سعد أن له فضلاً على من دونه" فمن أعلم ابن سعد بهذا الأمر الذي يتعلق بقلب المرء ونفسه، وقد ذكر الحافظ في الفتح تفسيرًا لذلك، فقال: المراد

١ انظر هدي الساري (ص٣٨١).

٢ انظر شرح علل الترمذي (ص٢٨٢).

بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة فأعلمه ﷺ أن سهام المقاتلة سواء فإن كان القوي يترجح بفضل شجاعته فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه[1].

النوع الرابع

استعمال التابعي لفظة "أن" بدلاً من "عن" في التحديث

أحيانًا يستخدم المحدث لفظة "أن" بدلاً من "عن" وذلك كقول سفيان حدثنا الزهري أن سعيد بن المسيب حدثه أن أبا هريرة ﷺ قال كذا، وقد اختلف العلماء هل "أن" و "عن" سواء؟

فتحمل "أن" على الاتصال كما تحمل "عن":

١- "فروي عن مالك رحمه الله أن "عن" و"أن" سواء، وحكاه ابن عبد البر والقاضي عياض عن جمهور أهل الحديث، قال ابن عبد البر: لا اعتبار بالحروف والألفاظ إنما الاعتبار باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة يعني مع السلامة من وصمة التدليس قال: فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحًا كان حديث بعضهم عن بعض -أبدًا بأي لفظ ورد- محمولاً على الاتصال حتى يثبت خلافه"[2].

٢- وروي عن الإمام أحمد بن حنبل أن "عن" و "أن" ليسا سواء[3]، وكذلك حُكي عن الإمام أبي بكر البرديجي أن ما كان بلفظ "أن" محمول على الانقطاع حتى يتبين فيه الاتصال من جهة أخرى[4].

١ فتح الباري لابن حجر، قوله: باب من استعان بالضعفاء (٨٩/٦).

٢ جامع التحصيل (١٢١/١، ١٢٢)، وهو بمعناه في: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (٤٨/١).

٣ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (٨٤/١)، وجامع التحصيل (١٢٢/١).

٤ جامع التحصيل (١٢٢/١).

قال ابن أبي حاتم[١]: "كتب إليّ علي بن طاهر نا الأثرم قال: قلت لأبي عبد الله (يعني الإمام أحمد-رحمه الله-): حديث سفيان عن أبي النضر[٢] عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة في أيام التشريق سفيان أسنده وقال مالك بن أنس: (أنَّ النبي ﷺ بعث عبد الله ابن حذافة)؟

فقال: نعم، مرسل، وسليمان بن يسار لم يدرك عبد الله بن حذافة.

قال: وهم كانوا يتساهلون بين "عن" عبد الله بن حذافة وبين "أن" النبي ﷺ بعث عبد الله بن حذافة، وهو مرسل.

وقلت[٣] لأبي عبد الله: وحديث أبي رافع (أنَّ النبي ﷺ بعثه يخطب ميمونة) قال مالك عن سليمان بن يسار: "أن" النبي ﷺ. وقال مطر: "عن" أبي رافع؟ فقال: نعم، وذلك أيضًا"[٤].

قال العلائي بعد أن ذكر كلام الإمام أحمد: قلت تقدم عن أحمد بن حنبل أن "أن" لا يقتضي الاتصال بخلاف "عن" وهذان من ذاك والله أعلم[٥].

٣- وممن يرى التفريق بين "أن" و "عن" الحافظ الدارقطني؛ فقد قال في الحديث الذي أخرجه مسلم من طريق عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد "عن" أبيهم (قصة مرضه والوصية)[٦]

١ المراسيل (٨١/١) ٢٩٣.

٢ بالأصل: عن أبي النظر، والمثبت من جامع التحصيل (١٩٠/١)، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (١٣٨/١).

٣ القائل هو الأثرم كما تقدم.

٤ المراسيل لابن أبي حاتم باب سليمان بن يسار (٨١/١) و جامع التحصيل (١٩٠/١)، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (١٣٨/١).

٥ جامع التحصيل (١٩٠/١).

٦ سيأتي الحديث والكلام عليه بعد قليل.

ثم من طريق محمد بن سيرين عن حميدعن ثلاثة من ولد سعد "أن" سعدًا وجعل هذه الرواية مرسلة لقوله فيها "أن"[١].

٤- "وقد اعترض ابن عبد البر على هذا القول باتفاق الأئمة على أن الإسناد المتصل إلى الصحابي لا فرق فيه بين قوله "قال" رسول الله ﷺ كذا و "أن" رسول الله قال أو "عن" رسول الله ﷺ أنه قال أو "سمعت" رسول الله ﷺ يقول"[٢].

٥- قال العلائي: وفي هذا الاعتراض نظر فقد خالف القاضي أبو بكر الباقلاني وغيره فيما إذا قال الصحابي قال رسول الله ﷺ كذا أنه يحمل على الاتصال قال لأنه متردد بين أن يكون سمعه منه أو من غيره عنه ﷺ وأجاب الجمهور بأنه إن لم يكن سمعه منه فقد سمعه من صحابي مثله كما تقدم في مراسيل الصحابة ولا يضر عدم معرفته لأن كلهم عدول وإذا كان هذا في "قال" منقدحًا فكذلك في "عن" و"أن" لكن تقدم في "عن" أنها استقر شيوعها في الاتصال بالشروط المتقدمة والاحتمال قائم في "أن" وليس من بعد الصحابة بمثابتهم في أنه لا يضر الجهل بأعيانهم والذي يقتضيه النظر إن "أن" يقتضي الاتصال بالشروط المتقدمة لكنها أنزل درجة من "عن" والله أعلم[٣].

قلت: من أقوال أهل العلم السابقة نستطيع أن ندلل على ما أردنا إثباته، من وجود صورة المرسل في الأحاديث التي أشرنا إليها، ويتضح ذلك فيما يلي:

أولاً: مذهب الجمهور هو التسوية بين "أن" و "عن" وقد حكى ابن عبد البر ذلك عن جمهور أهل الحديث.

ثانيًا: الإمام أحمد مع أنه يرى عدم المساواة بين "أن" و "عن" إلا أنه يقرر أن

١ الإلزامات والتتبع (ص١٩٥) حديث رقم ٦٥.

٢ جامع التحصيل (١٢٢/١).

٣ جامع التحصيل (١٢٣/١).

التابعين كانوا يتساهلون في ذلك.

ثالثًا: يذكر العلائي الخلاصة في هذه المسألة فيقول: والذي يقتضيه النظر أن "أن" تقتضي الاتصال بالشروط المتقدمة لكنها أنزل درجة من "عن" والله أعلم.

رابعًا: غالب مجيء "أن" يكون مع القصة مما يجعل التابعي يستسهل فيه استعمالها، وسيتضح ذلك أكثر مع الأمثلة، والله الموفق.

المثال الأول:

قال البخاري[1]: حدثنا عبد الله بن رجاء. قال: أخبرنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عَنِ الاسْوَدِ، أَنَّ عَائِشَةَ؛

(أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَأَبَى مَوَالِيها إِلاَّ أَنْ يَشْتَرِطُوا الوَلاَءَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: "اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّما الْوَلاءَ لِمَنْ اعْتَقَ، وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقِيلَ:إِنَّ هَذَا مِما تُصدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ. فَقَالَ: هُوَ لَهَا صدقَةٌ، ولَنَا هَدِيَّةٌ").

قال الحافظ: "أورد فيه قصة بريرة عن عبد الله بن رجاء عن شعبة عن الحكم وهو ابن عتيبة -بمثناة وموحدة مصغر- عن إبراهيم -وهو النَخَعي- عن الأسود -وهو ابن يزيد- أن عائشة أرادت أن تشتري بريرة... فساق القصة مختصرة، وصورة سياقه الإرسال، لكن أورده في كفارات الأيمان مختصرًا عن سليمان بن حرب عن شعبة فقال فيه: عن الأسود عن عائشة، وكذا أورده في الفرائض عن حفص بن عمر عن شعبة"[2].

---

١ أخرجه في الطلاق في الباب الذي بعد باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريرة (٩/٤١٠:) ٥٢٨٤.

٢ الفتح قوله: باب كذا (٩/٤١٠) - ورواية الأسود عن عائشة -رضي الله عنها- أخرجها أيضًا: أحمد (٦/٤٢) قال: حدثنا أبو معاوية. قال: حدثنا الأعمش. وفي (٦/١٧٠) قال: حدثنا جرير، عن منصور. وفي (٦/١٧٥) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم. وفي (٦/١٨٦) قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور. وفي (٦/١٨٩) قال: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن منصور. وفي (٦/١٩١) قال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم. والدارمي (٢٢٩٤) قال: أخبرنا سهل ابن حماد. قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، والبخاري (٢/١٥٨) قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة.

المثال الثاني:

قال الإمام مسلم[1] - رحمه الله -: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِى عُمَرَ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا الثَّقَفِىُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِىِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِىِّ عَنْ ثَلاَثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ فَبَكَى قَالَ « مَا يُبْكِيكَ ». فَقَالَ قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِى هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ. فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا». ثَلاَثَ

قال: حدثنا الحكم. وفي (٣/١٩٢) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة. قال: حدثنا جرير، عن منصور. وفي (٨/١٨٢) قال: حدثنا سليمان بن حرب. قال: حدثنا شعبة عن الحكم. وفي (٨/١٩١) قال: حدثنا حفص ابن عمر. قال: حدثنا شعبة عن الحكم. وفي (٨/١٩٢) قال: حدثنا موسى. قال: حدثنا أبو عوانة، عن منصور. وفي (٨/١٩٣) قال: حدثنا محمد، قال: أخبرنا جرير، عن منصور. ومسلم (٣/١٢٠) قال: حدثنا عبيدالله بن معاذ. قال: حدثنا أبي. قال: حدثنا شعبة. (ح) وحدثنا محمد بن المثنى، وابن بشار، قالا: حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة، عن الحكم. وأبو داود (٢٢٣٥) قال: حدثنا ابن كثير. قال: أخبرنا سفيان، عن منصور. وابن ماجة (٢٠٧٤) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، والترمذي (١١٥٥) قال: حدثنا هناد. قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش. وفي (١٢٥٦، ٢١٢٥) قال: حدثنا محمد بن بشار. قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. قال: حدثنا سفيان، عن منصور. والنسائي (٥/١٠٧) قال: أخبرنا عمرو بن يزيد. قال: حدثنا بهز بن أسد. قال: حدثنا شعبة. قال: حدثنا الحكم. وفي (٦/١٦٣)، (٧/٣٠٠) قال: أخبرنا قتيبة. قال: حدثنا جرير عن منصور، وفي (٦/١٦٣) قال: أخبرنا عمرو بن علي، عن عبدالرحمن. قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، وفي الكبرى (٣/٣٦٤) ٥٦٤٢ عن بُندار، غُندر، عن شعبة، عن الحكم.

ثلاثتهم - الأعمش، ومنصور، والحكم- عن إبراهيم، عن الأسود، فذكره.

وأخرجه البخاري (٨/١٩٣) قال: حدثنا ابن سلام، وأبو داود (٢٩١٦) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، والنسائي في الكبرى (٣/٣٦٥) قال: أخبرنا محمود بن غيلان المروزي.

ثلاثتهم - محمد بن سلام، وعثمان، ومحمود- عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الوَلاءُ لِمَنْ أَعْطَى الوَرِقَ وَوَلِيَ النِعْمَةَ» مختصرًا.

١ صحيح مسلم كتاب الوصية باب الوصية بالثلث (٥/٧٢) حديث رقم ٤٣٠٢، ٤٣٠٣، ٤٣٠٤.

مِرَارٍ. قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِى مَالاً كَثِيرًا وَإِنَّمَا يَرِثُنِى ابْنَتِى أَفَأُوصِى بِمَالِى كُلِّهِ قَالَ «لاَ».

قَالَ فَبِالثُّلُثَيْنِ قَالَ «لاَ». قَالَ فَالنِّصْفُ قَالَ «لاَ». قَالَ فَالثُّلُثُ قَالَ «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّ مَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ - أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ». وَقَالَ بِيَدِهِ.

وَحَدَّثَنِى أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِىُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِىِّ عَنْ ثَلاَثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ قَالُوا: مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ. بِنَحْوِ حَدِيثِ الثَّقَفِىِّ.

وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِى ثَلاَثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ فَقَالَ مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ فَأَتَاهُ النَّبِىُّ ﷺ يَعُودُهُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ الْحِمْيَرِىِّ.

قال **الإمام النووي**[1] - رحمه الله -:

قوله: (عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن أبيه أن النبي ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة) وفي الرواية الأخرى عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة فأتاه رسول الله ﷺ يعوده فهذه الرواية مرسلة والأولى متصلة لأن أولاد سعد تابعيون وإنما ذكر مسلم هذه الروايات المختلفة في وصله وارساله ليبين اختلاف الرواة في ذلك قال القاضي: وهذا وشبهه من العلل التي وعد مسلم في خطبة كتابه أنه يذكرها في مواضعها

١ شرح النووي على مسلم (٨٢/١١).

فظن ظانون أنه يأتي بها مفردة وأنه توفي قبل ذكرها والصواب أنه ذكرها في تضاعيف كتابه كما أوضحناه في أول هذا الشرح ولا يقدح هذا الخلاف في صحة هذه الرواية ولا في صحة أصل الحديث لأن أصل الحديث ثابت من طرق من غير جهة حميد عن أولاد سعد وثبت وصله عنهم في بعض الطرق التي ذكرها مسلم.

وقد قدمنا في أول هذا الشرح أن الحديث إذا روى متصلاً ومرسلاً فالصحيح الذي عليه المحققون أنه محكوم باتصاله لأنها زيادة ثقة وقد عرض الدار قطني بتضعيف هذه الرواية وقد سبق الجواب عن اعتراضه الآن وفي مواضع نحو هذا، والله أعلم.

قلت: هذه هي صورة المرسل في أوضح معانيها، ويتجلى ذلك في أمور:

أولاً: لا أتفق مع القاضي - رحمه الله - **أن في الحديث علة، إلا إذا أراد أنها غير قادحة، بدليل قوله: ولا يقدح هذا الخلاف في صحة هذه الرواية ولا في صحة أصل الحديث.**

ثانيًا: روى مسلم الحديث مسندًا عن أولاد سعد متفرقين[1]، ورواه عنهم مسندًا أيضًا مجتمعين كما سبق (عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدث عن أبيه)[2]، ثم رواه عن (ثلاثة من ولد سعد قالوا مرض سعد بمكة)[3].

ثالثًا: رواية مسلم الحديث بهذه الطريقة، تبين منهجه في مثل هذه الروايات، وأنه يشبه منهج البخاري، وقد ذكره الحافظ ابن حجر فقال: ويؤخذ من صنيعه أيضا"يعني البخاري" أنه وأن اشترط في الصحيح أن يكون راوية من أهل الضبط

١ فقد روى بأسانيده عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، وعن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد، ومن طريقين عن سماك بن حرب قال:حدثني مصعب بن سعد عن أبيه مختصرًا، ورواه من حديث عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد عن أبيه مختصرًا أيضًا.

٢ انظر الحديث رقم: ٤٣٠٢.

٣ تقدم تخريج هذه الأحاديث، وانظر الحديث رقم: ٣٤٠٣ من صحيح مسلم.

والإتقان أنه إن كان في الراوي قصور عن ذلك ووافقه على روايةذلك الخبر من هو مثله انجبر ذلك القصور بذلك وصح الحديث على شرطه.اهـ[١]

رابعًا: هذا الحديث فيه من القرائن، غير ما تقدم:

١-الرواة فيه ثلاثة من التابعين، كلهم يجزم أن سعدًا مرض، وأن النبي ﷺ عاده.

٢- هؤلاء الثلاثة هم أبناء سعد، وأبناء الرجل أدرى بحديثه

المثال الثالث:

قال الأمام أحمد: حدَّثنا يَحيى بن أبي بُكَيْر، حدَّثنا إبراهيم بن نافع, قال: سَمِعْتُ عَمْرو بن دِينَار يَذْكُرُ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، " أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، كَانَا شَرِيكَيْنِ، فَاشْتَرَيَا فِضَّةً بِنَقْدٍ وَنَسِيئَةٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمَا؛ أَنَّ مَا كَانَ بِنَقْدٍ فَأَجِيزُوهُ، وَمَا كَانَ بِنَسِيئَةٍ فَرُدُّوهُ".[٢] وصورته صورة المُرْسَل، فلم يقل أبو المِنْهَال عن، أوحدَّثنا وإنما قال: ("أن" زيد بن أرقم، والبراء بن عازب-رضي الله عنهم-) الحديث.

ولعل سائلاً يسأل، لماذا تقول: وصورته صورة المرسل؟

والجواب أن ذلك لسببين:

١- ماسبق من الكلام عن "أن" وإفادتها الاتصال من عدمه.

٢- أن الحافظ ابن حجر في المثال السابق الذي قال الأسود فيه.

" أن عائشة أرادت أن تشتري بريرة" قال الحافظ:

فساق القصة مختصرة وصورة سياقه الإرسال.

١ انظر حديث عائشة في التسمية على اللحم كتاب الذبائح من الفتح (٦٣٤/٩) حديث رقم: (٥٥٠٧).

٢ مسند أحمد (٦٠/٣٢) ١٩٣٠٧.

هذا، والحديث معروف مشهور، قد سمعه أبو المنهال من البراء بن عازب، وسمعه أيضًا من زيد بن أرقم، ودونك الحديث برواياته؛

عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: بَاعَ شَرِيكٌ لِي بِالْكُوفَةِ دَرَاهِمَ بِدَرَاهِمَ بَيْنَهُمَا فَضْلٌ، فَقُلْتُ: مَا أَرَى هَذَا يَصْلُحُ، فَقَالَ: لَقَدْ بِعْتُهَا فِي السُّوقِ، فَمَا عَابَ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَتِجَارَتُنَا هَكَذَا، فَقَالَ: مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلاَ بَأْسَ بِهِ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلاَ خَيْرَ فِيهِ.

وَائْتِ ابْنَ أَرْقَمَ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَ تِجَارَةً مِنِّي، فَأَتَيْتُهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: صَدَقَ الْبَرَاءُ.

وفي رواية: عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: بَاعَ رَجُلٌ ذَهَبًا بِوَرِقٍ إِلَى الْمُوسِمِ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا بَيْعٌ لاَ يَحِلُّ، فَقَالَ: بِعْتُهُ فِي سُوقِ الْمُسْلِمِينَ، فَذُكِرَ لَهُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، فَسَأَلَهُمَا، فَقَالاَ: لاَ؛

سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ، وَكُنَّا تَاجِرَيْنِ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلاَ بَأْسَ، وَلاَ نَسِيئَةً.

وفي رواية: عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: بَاعَ شَرِيكٌ لِي وَرِقًا بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ، أَوْ إِلَى الْحَجِّ، فَجَاءَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي، فَقُلْتُ: هَذَا أَمْرٌ لاَ يَصْلُحُ. قَالَ: قَدْ بِعْتُهُ فِي السُّوقِ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ:

قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا الْبَيْعَ، فَقَالَ: مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ، فَلاَ بَأْسَ بِهِ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَهُوَ رِبًا.

(قَالَ الْبَرَاءُ): وَائْتِ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.[١]

١ أخرجه الحُمَيدي (٧٢٧) قال: حدَّثنا سُفْيان، قال: حدَّثنا عَمْرو بن دِينَار. و"أحمد" ٣٦٨/٤ (١٩٤٩١)

قال **ابن دقيق العيد**: في الحديث دليل على التواضع والاعتراف بحقوق الأكابر وهو نص في تحريم ربا النسيئة فيما ذكر فيه - وهو الذهب بالورق - لاجتماعهما في علة واحدة وهي النقدية وكذلك الأجناس الأربعة أعني البر وما ذكر معه باجتماعهما في علة واحدة أخرى فلا يباع بعضها ببعض نسيئة والواجب فيما يمنع النساء أمران:

أحدهما: التناجز في البيع أعني أن لا يكون مؤجلاً.

والثاني: التقابض في المجلس وهو الذي يؤخذ من قوله: "يدًا بيد".[1]

* * *

و٤/٣٧٢ (١٩٥٣٢) قال: حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني عَمْرو بن دِينَار، وعامر بن مُصْعَب. وفي ٤/٣٦٨ (١٩٤٩٢) و٤/٣٧٣ (١٩٥٤٥) قال: حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرنا حَسَن بن مُسْلم، عن أبي المِنْهَال، ولم يَسْمَعْهُ منه. و"البُخَارِي" ٣/٧٢ (٢٠٦١) قال: حدثني الفَضْل بن يَعْقُوب، حدثنا الحَجَّاج بن مُحَمد، قال ابن جُرَيْج: أخبرني عَمْرو بن دِينَار، وعامر بن مُصْعَب. وفي ٣/١٨٣ (٢٤٩٧ و٢٤٩٨) قال: حدثنا عَمْرو بن علي، حدثنا أبو عاصم، عن عُثْمَان، يَعْنِي ابن الأَسْوَد ، قال: أخبرني سُلَيْمان بن أبي مُسْلم. وفي ٥/٨٩ (٣٩٣٩ و٣٩٤٠) قال: حدثنا علي بن عَبْد الله، حدثنا سُفْيان، عن عَمْرو. و"مسلم" ٥/٤٥ (٤٠٧٦) قال: حدثنا مُحَمد بن حاتم بن مَيْمُون، حدثنا سُفْيان بن عُيَيْنَة، عن عَمْرو. والنَّسائي (٧/٢٨٠)، وفي "الكبرى" ٦١٢٣ قال: أخبرنا مُحَمد بن مَنْصُور، عن سُفْيان، عن عَمْرو. وفي ٧/٢٨٠، وفي "الكبرى" ٦١٢٤ قال: أخبرني إبراهيم بن الحَسَن، قال: حدثنا حَجَّاج، قال: قال ابن جُرَيْج: أخبرني عَمْرو بن دِينَار، وعامر بن مُصْعَب.

أربعتهم (عَمْرو، وعامر، وحَسَن بن مُسْلم، ولم يَسْمَعْهُ منه، وسُلَيْمان) عن أبي المِنْهَال، فذكره.

- أخرجه البُخَارِي ٣/٧٢(٢٠٦٠) قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْج , قال: أخبرني عَمْرو بن دِينَار، عَن أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: كُنْتُ أَتَّجِرُ فِي الصَّرْفِ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فذكره.

ليس فيه: البَرَاء.

١ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/٣٧١).

النوع الخامس

أن يروي التابعي الحديث عن صحابي لم يدركه، ولكن في هذا الحديث صحابي آخر أدركه التابعي، بل وروى عنه نفس الحديث، فالرواية الأولى مرسلة في صورتها ومتصلة في حقيقتها بالرواية الثانية

المثال الأول على ذلك:

قال الإمام مسلم في صحيحه:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي[1] الأَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِ(ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) وَ(اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ).

وهذا الحديث صورته صورة المرسل؛ لأن عبيد الله بن عبد الله لم يدرك عمر، وهو يذكر ما حدث بين عمر وأبي واقد وكأنه حاضر ولكنه جاء من طريق أخرى ثابتة وصحيحة متصلاً.

---

١ بهذه الصورة أخرجه مالك في الموطأ كتاب العيدين باب ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين (١/١٨٠) ٤٣٣ والحميدي (٨٤٩) قال: حدثنا سُفيان. و"أحمد" ٥/٢١٧ (٢٢٢٤) قال: حدثنا عبد الرحمان بن مَهْدي، قال: حدثنا مالك. و"أبو داود" ١١٥٤ قال: حدثنا القعنبي، عن مالك. و"ابن ماجة" ١٢٨٢ قال: حدثنا محمد بن الصباح، قال: أنبأنا سفيان. و"التِّرمذي" ٥٣٤ قال: حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري، قال: حدثنا مَعْن بن عيسى، قال: حدثنا مالك ابن أنس. وفي (٥٣٥) قال: حدثنا هناد, قال: حدثنا سُفيان بن عيُيْنَة. و"النسائي" ٣/١٨٣ , وفي "الكبرى" ١٧٨٦ قال: أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان. وفي "الكبرى" ١١٤٨٦ قال: أخبرنا قُتَيبة بن سعيد، عن مالك.

كلاهما (سفيان بن عُيَيْنَة، ومالك بن أنس) عن ضمرة بن سعيد المازنى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، فذكره.

وقد ذكر ابن عبد البر في التمهيد[١] الحديث من رواية عُبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد عن قراءة النبي ﷺ في العيدين، ثم قال:قد زعم بعض أهل العلم بالحديث أن هذا الحديث منقطع، لأن عبيد الله لم يلق عمر. وقال غيره: هو متصل مسند، ولقاء عبيد الله لأبي واقد الليثي غير مدفوع، وقد سمع عبيد الله من جماعة من الصحابة ولم يذكر أبو داود في باب ما يقرأ به في العيدين إلا هذا الحديث وهذا يدل على أنه عنده متصل صحيح.اهـ

قلت: جاء الحديث عند مسلم أيضًا من رواية عبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عن أبي واقد الليثي، وقد أدركه وروى عنه.

قال الإمام مسلم: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِ(اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ) وَ(ق، وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ)[٢].

قال ابن القيم في تعليقه على سنن أبي داود[٣]: أبو واقد الليثي اسمه الحارث

١ (١٦/ ٣٢٨).

٢ أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة العيدين، باب ما يقرأ به في الصلاة (٦٠٧/٢) ٨٩١، وأحمد ٢١٩/٥ (٢٢٢٥٦) قال: حدثنا يونس وسُريج. و"النَّسائي" في "الكبرى" ١١٤٨٧ قال: أخبرنا أحمد بن سعيد، قال: حدثنا يونس. و"ابن خُزيمة" ١٤٤٠ قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري بالفسطاط، قال: حدثنا سريج بن النعمان. (ح) وحدثناه أبو الأزهر من أصله، قال: حدثنا أبو أسامة. أربعتهم (يونس بن محمد، وسُريج بن النعمان، وأبو عامر العقدي، وأبو أسامة حماد بن أسامة) عن فُليح بن سُليمان، عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عَبد الله بن عتبة بن مسعود، عَنْ أبي واقد الليثي , قال: سألني عمربن الخطاب عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد... فذكره.
قال أبو بكر بن خُزَيمة: لم يسند هذا الخبر أحد أعلمه غير فُليح ابن سُليمان. رواه مالك بن أنس وابن عُيَيْنَة، عن ضمرة بن سعيد، عن عُبيد الله ابن عَبد الله. وقالا: إن عُمر سأل أبا واقد الليثي.

٣ حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (١١/٤).

بن عوف على المشهور والحديث غير متصل في ظاهره لأن عبيد الله لا سماع له من عمر وقد ذكره مسلم بغير هذا فبين فيه الاتصال فإنه أخرجه من رواية فليح بن سليمان عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله عن أبي واقد الليثي قال سألني عمر وسؤال عمر عن هذا ومثله لا يخفى عليه لعله ليخبره هل حفظه أم لا أو يكون دخل عليه الشك أو نازعه غيره فأحب الاستشهاد أو نسيه والله أعلم.اهـ

وقال **النووي:** قوله "عن عبيد الله أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد ﷺ" وفي الرواية الأخرى "عن عبيد الله عن أبي واقد قال سألني عمر بن الخطاب" هكذا هو في جميع النسخ فالرواية الأولى مرسلة[١]، لأنَّ عبيد الله لم يدرك عمر.

ولكن الحديث صحيح بلا شك، متصل من الرواية الثانية فإنه أدرك أبا واقد بلا شك وسمعه بلا خلاف فلا عتب على مسلم حينئذ في روايته فإنه صحيح متصل والله أعلم. اهـ

المثال الثاني:

أخرج البخاري[٢] في كتاب الديات باب جنين المرأة قال:

- حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه عن المغيرة

١ تحرف في المطبوع من شرح النووي إلى "أم سلمة" راجع شرح النووي على مسلم (١٨١/٦).

٢ انظر البخاري مع الفتح (٢٤٧/١٢) ٦٩٠٥- ٦٩٠٨، وأخرجه مسلم في القسامة باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ.. رقم: ١٦٨٢، وقوله (إملاص المرأة) معناه أن يُضرب بطنها فتلقي جنينها وينزلق الولد قبل الولادة، قال ابن الأثير: هو أن تُزلِقَ الجَنين قبل وقت الولادة. وكلُّ ما زَلِقَ من اليد فقد مَلِص وأملص وأمْلصتُه أنَا.اهـ النهاية في غريب الحديث (٣٧٧/٤)، وأما الغرة فهي في الأصل البياض يكون في جبهة الفرس وقد استعمل للآدمي في حديث الوضوء " إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًا " وتطلق الغرة على الشيء النفيس آدميًا كان أو غيره ذكرًا كان أو أنثى وقيل أطلق على الآدمي غرة لأنه أشرف الحيوان فإن محل الغرة الوجه والوجه أشرف الأعضاء، والسقط: الجنين يسقط من بطن أمه قبل تمامه ذكرا كان أم أنثى.اهـ ببعض تصرف من الفتح (٢٤٩/١٢).

بن شعبة عن عمر ﷺ أنه استشارهم في إملاص المرأة فقال المغيرة: قضى النبي ﷺ بالغرة عبد أو أمة فشهد محمد بن سلمة أنه شهد النبي ﷺ قضى به.

وقال البخاري أيضًا:-

- حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام عن أبيه أن عمر نشد الناس من سمع النبي ﷺ قضى في السقط؟ فقال المغيرة أنا سمعته قضى فيه بغرة عبد أو أمة. قال ائت بمن يشهد معك على هذا. فقال محمد بن سلمة أنا أشهد على النبي ﷺ بمثل هذا.

وقال أيضًا: -

- حدثني محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن سابق حدثنا زائدة حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أنه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر أنه استشارهم في إملاص المرأة مثله.

قال الحافظ ابن حجر: قوله حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام هو بن عروة وهذا في حكم الثلاثيات لأن هشامًا تابعي كما سبق تقريره في رواية عبيد الله بن موسى أيضًا عن الأعمش في أول الديات قوله عن أبيه: "أن عمر" هذا صورته الإرسال لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة أنَّ عروة حمله عن المغيرة وإنْ لم يصرح به في هذه الرواية.

النوع السادس

أن يذكر التابعي الحديث وفي أثنائه يصرح بتلقيه عن الصحابي

المثال الأول:

قال البخاري: حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن: أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها - فقالت لها: إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك فعلت،

فذكرت بريرة ذلك لأهلها فقالوا: لا إلا أن يكون ولاؤك لنا.

قال مالك: قال يحيى: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال:"اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق"[١].

قال الحافظ المزي: وفي حديث مالك، عن يحيى، عن عمرة "أن بريرة جاءت تستعين عائشة" لم يقل "عن عائشة". وقال في آخره: قال يحيى؛ فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله فقال: "اشتريها وأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق".[٢]

وقال الحافظ في الفتح: ثم ساق المصنف قصة بريرة من رواية يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة وصورة سياقه الإرسال ولم يختلف الرواة عن مالك في ذلك لكن تقدم في أبواب المساجد[٣] من وجه آخر عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة، وفي رواية هناك عن عمرة سمعت عائشة فظهر أنه موصول وقد وصله ابن خزيمة من طريق مطرف عن مالك كذلك وقوله: "إلاَّ أنْ يكون الولاء لنا" في رواية الكُشْمَيْهَني "إلا أن يكون

---

١ أخرجه البخاري في العتق باب بيع المكاتب إذا رضي (١٩٤/٥) ٢٥٦٤، وقد تقدم تخريج حديث بريرة في النوع الرابع.

٢ تحفة الأشراف (٤٢٥/١٢) حديث رقم: ١٧٩٣٨.

٣ أخرجه البخاري في الصلاة باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد (٥٥٠/١) ٤٥٦ وفي الشروط باب المكاتب وما لا يحل من الشروط (٣٥٣/٥) ٢٧٣٥ عن علي، عن سفيان وفي المكاتب باب بيع المكاتب إذا رضي (١٩٤/٥) ٢٥٦٤ عن عبد الله بن يوسف، عن مالك كلاهما عن يحيى بن سعيد به. وقال عقيب حديث علي في الصلاة: ورواه مالك، عن يحيى، عن عمرة أن بريرة ولم يذكر عائشة: قال: وقال علي: قال يحيى يعني القطان وعبد الوهاب، عن يحيى، عن عمرة نحوه؛ وقال جعفر بن عون: عن يحيى بن سعيد، سمعت عمرة، سمعت عائشة بهذا.
وأخرجه النسائي في الكبرى كتاب الفرائض، باب ذكر الولاء (١٣١/٦) بسنده عن عمرة عن عائشة برقم ٦٣٤٧، وعن عمرة أن بريرة جاءت تستعين عائشة، وقال النسائي مرسل (١٣٢/٦) ٦٣٧٥.

ولاؤك"، وقوله: قال مالك: قال يحيى هو بن سعيد وهو موصول بالإسناد المذكور.اهـ[١]

مثال آخر:

قال **البخاري**: حدثنا محمد بن بشار. قال: حدثنا عبد الوهاب. قال: أخبرنا أيوب، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْد الرَّحْمانِ بْنُ الزَّبِيرِ[٢] الْقُرَظِيُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ:وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ، فَشَكَتْ إِلَيْهَا وَأَرَتْهَا خُضْرَةً بِجِلْدِهَا، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،- وَالنِّسَاءُ يَنْصُرُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا -[٣]، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا يَلْقَى الْمُؤْمِنَاتُ لَجِلْدُهَا أَشَدُّ خُضْرَةً مِنْ ثَوْبِهَا...)الحديث[٤].

وفي هذا الحديث نجد عكرمة يذكر قصة رفاعة وامرأته، فيسردها سردًا، وفي أثناء القصة يتبين لنا عمن روى هذه القصة، وذلك عندما يقول عكرمة: قَالَتْ عَائِشَةُ...إلخ، ولكن الدارقطني يرى أن الحديث مرسل،وقد صرح بذلك في التتبع فقال:

وأخرج البخاري حديث الثقفي[٥]، عَن أيوب، عَن عكرمة: قصة أمرأة[٦] رفاعة، وفيه ذكر عائشة ولكنه مرسل.اهـ[٧]

---

١ انظر الفتح (١٩٥/٥).

٢ الزَبير: بفتح الزاي المعجمة، وكسر الباء الموحدة،بوزن الأمير، انظر الإكمال لابن ماكولا باب: زبير وزبَير وزنير (١٦٥/٤) وانظر الإصابة (٣٠٥/٤) ٥١٢٥.

٣ قال الحافظ: قوله "والنساء ينصر بعضهن بعضًا" جملة معترضة وهي من كلام عكرمة وقد صرح وهيب بن خالد في روايته عن أيوب بذلك فقال بعد قوله "لجلدها أشد خضرة من خمارها": قال عكرمة: -والنساء ينصر بعضهن بعضًا -.اهـ من الفتح (٢٨٢/١٠).

٤ أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب الثياب الخضر (٢٨١/١٠) ٥٨٢٥.

٥ يعني عبد الوهاب كما صرح البخاري باسمه في الإسناد السابق.

٦ تحرف في المطبوع إلى " أم " والصواب ما أثبته، كما هو ظاهر.

٧ الإلزامات والتتبع (٣٥٢/١) ١٩٣.

قال **الحافظ ابن حجر**: قلت: سياقه يقتضي أنه من رواية عكرمة عن عائشة فإن لفظه عن عكرمة: (أَنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَهَا عَبْد الرَّحْمانِ بْنُ الزَّبِيرِ الْقُرَظِيُّ، قَالَتْ عَائِشَةُ:وَعَلَيْهَا خِمَارٌ أَخْضَرُ) فذكر، فهذا ظاهر في ذلك، إلا أن أكثر السياق صورته الإرسال وإنما قصد البخاري منه ذكر الثياب الخضر لأنه أورده في باب الثياب الخضر[١]، وأما أصل قصة رفاعة وامرأته فمخرجة عنده في النكاح في مكانها،[٢] من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، والله أعلم.اهـ[٣]

المثال الثالث:

قال **البخاري**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَم عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلاً، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتَ[٤] رَسُولَ اللهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لاَ يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكْتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزِلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِبْتُ[٥] أَنْ سَمِعْتُ صَارِخًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةٌ، لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ:

---

١ يعني في كتاب اللباس كما تقدم.

٢ قلت: بل في الطلاق باب من جوز الطلاق الثلاث من حديث عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة (٣٦١/٩) ٥٢٦٠. وانظر تحفة الأشراف (٢٢١/١٢) ١٧٣١٧.

٣ هدي الساري الفصل الثامن في سياق الأحاديث التي انتقدها عليه(يعني البخاري) حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النقاد وإيرادها حديثًا حديثًا، الحديث السابع والثمانون (٣٧٧/١).

٤ قوله "نزرت" بزاي ثم راء بالتخفيف والتثقيل، والتخفيف أشهر أي ألححت عليه.اهـ من الفتح (٥٨٣/٨) وانظر النهاية (٤٠/٥).

٥ قوله "فما نشبت" بكسر المعجمة بعدها موحدة ساكنة أي لم أتعلق بشيء غير ما ذكرت. اهـ من الفتح.

"إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا".[١]

هذا الحديث ظاهره الإرسال، وهو مما انتقده الدارقطني على البخاري، فقال: وأخرج البخاري، عَن القعنبي وابن يوسف وإسماعيل، عَن مالك، عَن زيد بن أسلم، عَن أبيه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يسير ومعه عمر فنزلت ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾، مُرْسَلاً ووصله قراد وابن عثمة ويزيد بن أبي حكيم والخريبي.[٢]

قلت: إذا كان الحديث قد وصله من ذكرهم الدارقطني، فلا يضره إرسال أسلم، هذا لو أرسله، لكنه في الواقع وصله وحدث به عن عمر، وقال أسلم أكثر من مرة: "قال عمر" وهو قد سمع من عمر كثيرًا، وكذلك هو لا يعرف بالتدليس[٣]، فثبت أن الحديث متصل، وإن كانت صورته صورة المرسل.

هذا وقد ردّ على الدارقطني ابنُ حجر فقال في مقدمة الفتح[٤]: بل ظاهر رواية البخاري الوصل، فإن أوله وإن كان صورته صورة المرسل فإن بعده ما يصرح بأن الحديث لأسلم عن عمر ففيه بعد قوله: فسأله عمر عن شيء فلم يجبه، "فقال عمر": نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبك، "قال عمر": فحركت بعيري ثم

---

١ أخرجه مالك "الموطأ" كتاب القرآن باب ما جاء في القرآن (٢٠٣/١) ٤٧٧. والبُخَارِي في المغازي باب غزوة الحديبية (٤٥٢/٧) ٤١٧٧، قال: حدَّثني عَبْد اللهِ بن يُوسُف، وفي التفسير تفسير سورة الفتح (٥٨٢/٨)٤١٧٧ قال: حدَّثنا عَبْد اللهِ بن مَسْلَمَة، وفي فضائل القرآن باب فضل سورة الفتح (٥٨/٩)٥٠١٢ قال: حدَّثنا إِسْمَاعِيل، ثلاثتهم (عَبْد اللهِ بن يُوسُف، وعَبْد اللهِ بن مَسْلَمَة، وإِسْمَاعِيل بن أبي أُوَيْس) عن مالك، عن زَيْد بن أَسْلَم، عن أبيه به.

٢ الإلزامات والتتبع (٢٦٦) ١٢٤.

٣ أسلم العدوي مولاهم أبو خالد ويقال أبو زيد، اشتراه عمر -رضي الله عنه- في السنة الحادية عشرة من الهجرة قال العجلي مدني ثقة من كبار التابعين وقال أبو زرعة ثقة وقال يعقوب بن شيبة كان ثقة وهو من جلة موالي عمر وكان يقدمه مات بين الستين والسبعين. انظر تهذيب التهذيب (٢٣٣/١) ٥٠١.

٤ هدي الساري في باب الأحاديث التي انتقدها الدارقطني على البخاري والرد عليه، الحديث السابع والثمانون (ص٣٧٧).

تقدمت أمام الناس، وخشيت أن ينزل في قرآن، وساق الحديث على هذه الصورة حاكيًا لمعظم القصة عن عمر فكيف يكون مرسلاً، هذا من العجب، والله أعلم.

وقال **الحافظ** في شرح الحديث في المغازي[١]: هذا صورته مرسل ولكن بقيته تدل على أنه عن عمر لقوله في أثنائه: "قال عمر فحركت بعيري" الخ وقد أشبعت القول فيه في المقدمة وقد أورده الإسماعيلي من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب فذكره وسيأتي شرح المتن في تفسير سورة الفتح إن شاء الله تعالى.اهـ

وقال **الحافظ** أيضًا في تفسير سورة الفتح[٢]: هذا السياق صورته الإرسال لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة لكنه محمول على أنه سمعه من عمر بدليل قوله في أثنائه "قال عمر فحركت بعيري" الخ وإلى ذلك أشار القابسي وقد جاء من طريق أخرى "سمعت عمر" أخرجه البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك ثم قال: لا نعلم رواه عن مالك هكذا إلا ابن عثمة وابن غزوان انتهى ورواية ابن غزوان وهو عبد الرحمن أبو نوح المعروف بقراد قد أخرجها أحمد عنه واستدركها مغلطاي على البزار ظانًا أنه غير ابن غزوان وأورده الدارقطني في غرائب مالك من طريق هذين ومن طريق يزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب وإسحاق الحنيني أيضا فهولاء خمسة رووه عن مالك بصريح الاتصال وقد تقدم في المغازي أن الإسماعيلي أيضا أخرج طريق بن عثمة وكذا أخرجها الترمذي[٣]. اهـ.

---

١ الفتح (٤٥٢/٧).

٢ الفتح (٥٨٣/٨).

٣ سنن الترمذي، كتاب التفسير: ٣٢٦٢.

النوع السابع

إذا وصف التابعي شيئًا من لباس النبي ﷺ أو من أدواته

وذلك لأنَّ التابعي ليس بصحابي، فإذا وصف شيئًا مما يتعلق بالنبي ﷺ، مثل أدواته أو لباسه[١]، فهذا يكون مرسلاً، وذلك بسبب عدم إدراك التابعي لزمن النبي ﷺ، ولكن اللباس والأدوات مما يبقى في الغالب بعد وفاة الإنسان، فيحتمل أن يكون التابعي قد رأى ما يصفه بعد وفاة النبي ﷺ لبقائه، ووجدت أيضًا في هذا النوع أشياء من الأنواع السابقة مثل أن يخبر التابعي عن شيئ أنه من أدوات النبي ﷺ ويذكر في حديث آخر أن الصحابي هو الذي أخبره، وقد ذكرته هنا لتعلقه بأدوات النبي ﷺ.

المثال الأول:

قال **البخاري**[٢]: حدَّثني مُحَمد، أخبَرنا عَبْدُ الله، أخبرنا عِيسى بنُ طهمانَ، قَالَ: أخرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ لَهُمَا قِبَالاَنِ، فَقَالَ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ: هَذِهِ نَعْلُ النَّبِيِّ ﷺ.

وقال **البخاري** أيضًا[٣]: حَدَّثَنَا عَبْد الله بنُ مُحَمد، حَدَّثَنَا مُحَمد بنُ عَبْد الله الأَسَدي حَدَّثَنا عِيسَى بْنِ طَهْمَانَ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسٌ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ[٤]، لَهُمَا

١ وجب التذكير بقول الحافظ ابن حجر في تعريف الحديث المرسل:ليس المراد حصر ذلك في القول بل لو ذكر الفعل أو التقرير بأي صيغة كان داخلاً فيه، وإنما خص القول، لكونه أكثر، والأولى - فيما أرى – التعبير بالإضافة، لكونها أشمل، والله الموفق. اهـ النكت (٤٥٠/٢).

٢ كتاب اللباس باب قبالان في نعل ومن رأى قبالاً واحدًا واسعًا، وقول البخاري: حدثني محمد، أخبرنا عبد الله، محمد هو ابن مقاتل، وعبد الله هو ابن المبارك، أفاده الحافظ في الفتح (٣١٢/١٠) ٥٨٥٨.

٣ كتاب فرض الخمس باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه... (٢١٢/٦) ٣٠١٧.

٤ قبالان: القِبال: زِمام النَّعل، وَهُوَ السَّير الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الإِصبَعين النهاية في غريب الحديث (٨/٤)؛ جرداوين؛ أي: لا شعر عليهما، النهاية في غريب الحديث (٢٥٦/١).

قِبَالاَنِ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ بَعْدُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّهُمَا نَعْلاَ النَّبِيِّ ﷺ.

قال الحافظ في الفتح: قول عيسى بن طهمان "أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين لهما قبالان" فقال ثابت البناني: "هذه نعل النبي ﷺ" هذا مرسل، قاله الإسماعيلي قلت: صورته الإرسال لأن ثابتًا لم يصرح بأن أنسًا أخبره بذلك فإن كان ثابت قاله بحضرة أنس وأقره أنس على ذلك فيكون أخذ عيسى بن طهمان له عن أنس عرضًا[١]، لكن قد تقدم هذا الحديث في الخمس من طريق أبو أحمد الزبيري[٢] عن عيسى بن طهمان بما ينفي هذا الاحتمال ولفظه: "أخرج إلينا أنس نعلين جرداوتين لهما قبالان فحدثني ثابت البناني بعد عن أنس أنهما نعلا النبي ﷺ" فظهر بهذا أن رواية عيسى عن أنس إخراجه النعلين فقط وأن إضافتهما للنبي ﷺ من رواية عيسى عن ثابت عن أنس وقد أشار الإسماعيلي إلى أن إخراج طريق أبي أحمد أولى وكأنه لم يستحضر أنها تقدمت هناك، والبخاري على عادته إذا صحت الطريق موصولة لا يمتنع من إيراد ما ظاهره الإرسال اعتمادًا على الموصول[٣].

المثال الثاني:

قال الإمام أحمد – رحمه الله – حدثنا يحي بن آدم، حدثنا شريك عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: (رأيتُ عند أَنَسٍ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ، فيه ضَبَّةٌ من فِضَّة).[٤]

١ العرض هو: القراءة على الشيخ، بمعنى أن القارئ يعرض على الشيخ كما يعرض القرآن على المقرئ وكان أصله من وضع عرض شيء على عرض شيء آخر لينظر في استوائهما وعدمه. اهـ بتصرف يسير من فتح المغيث(٢٨/٢).

٢ محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي أبو أحمد الزبيري الكوفي ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ع.اهـ من تقريب التهذيب (٤٨٧/١) ٦٠١٧.

٣ انظر الفتح (٣١٢/١٠).

٤ أخرجه أحمد (٤٠٣/١٩) ١٢٤١٠، وهذا الإسناد رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير شريك، وهو

وهذا الحديث بهذا اللفظ مرسل في الظاهر، لأن عاصمًا وهو الأحول لم يدرك زمن النبي ﷺ، وهو أيضًا لم يذكر أي صيغة من صيغ التحمل عن الصحابي الجليل أنس بن مالك ﷺ لكن قول عاصم وجزمه أن ذلك هو قدح النبي ﷺ يعد قرينة قوية على الاتصال وأقوى من ذلك تصريح عاصم بتحمل الحديث عن الصحابي أنس بن مالك ﷺ.

قال **البخاري**[١] – رحمه الله –: حدَّثنا الحَسَن بن مُدْرِك، قال: حدَّثنى يَحيى بن حَمَّاد، أخبرنا أبو عَوَانَة، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، قَالَ: رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وكَانَ قَدِ انْصَدَعَ، فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ، قَالَ: وَهو قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ، مِنْ نُضَارٍ[٢]. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْقَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَا وكَذَا.

قَالَ: وقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّهُ كَانَ فِيهِ حَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ، فَأَرَادَ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ: لاَ تُغَيِّرَنَّ شَيْئًا صَنَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَتَرَكَهُ[٣].

ابن عبد الله النخعي القاضي، وهو ضعيف إلا أنه توبع من أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري كما جاء في حديث البخاري الذي بعده، والضَّبَبُ والتَّضْبِيبُ: تَغْطِيَةُ الشَّيْءِ ودُخُولُ بَعْضِه في بَعْض.اهـ من تاج العروس (٢٣٣/٣).

١ كتاب الأشربة باب الشرب من قدح النبي ﷺ (٩٩/١٠) ٥٦٣٨.

٢ قوله "وكان قد انصدع" أي انشق قوله "فسلسله بفضة" أي وصل بعضه ببعض، وظاهره أن الذي وصله هو أنس ويحتمل أن يكون النبي ﷺ، وقوله "وهو قدح جيد عريض من نضار" القائل هو عاصم راويه والعريض الذي ليس بمتطاول بل يكون طوله أقصر من عمقه والنضار بضم النون وتخفيف الضاد المعجمة الخالص من العود ومن كل شيء ويقال أصله من شجر النبع وقيل من الأثل ولونه يميل إلى الصفرة وقال أبو حنيفة الدينوري هو أجود الخشب للآنية وقال في المحكم النضار التبر والخشب. انظر الفتح (١٠٠/١٠).

٣ قوله "قال" أي: عاصم "وقال بن سيرين" هو محمد وقد فصَّل أبو عوانة في روايته هذه ما حمله عاصم عن أنس مما حمله عن ابن سيرين ولم يقع ذلك في رواية لأبي حمزة الماضية قوله "انه كان فيه حلقة من حديد"

قلت: ومما يدل على ما ذكرت أن العلماء كانوا يخرجون هذه الأحاديث في كتبهم ويسوقونها مساق الأحاديث المسنده، فهذا الامام أحمد يروي بسنده عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَدَحًا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فِيهِ ضَبَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ.[١]

وأخرج الترمذي بسنده عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدَحَ خَشَبٍ، غَلِيظًا، مُضَبَّبًا بِحَدِيدٍ، فَقَالَ: يَا ثَابِتُ؛ هَذَا قَدَحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.[٢]

وهذه الأحاديث تبين أن متعلقات الرسول ﷺ ومقتنياته، قد رآها من بعده التابعون، بل وغيرهم إلى أزمنة متأخرة.

ولذلك قال **الحافظ:** قوله رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك تقدم في فرض الخمس من طريق أبي حمزة السكري عن عاصم قال: "رأيت القدح وشربت منه" وأخرجه أبو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن أبي حمزة، ثم قال: قال علي بن الحسن "وأنا" رأيت القدح "وشربت منه" وذكر القرطبي في مختصر البخاري أنه رأى في بعض النسخ القديمة من صحيح البخاري قال أبو عبد الله البخاري: رأيت هذا القدح بالبصرة وشربت منه وكان اشتُري من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة ألف[٣].

مثال آخر:

ومما يدلل على مَا سبق من رؤية التابعين – وربما مَن بعدهم – لأدوات

فأراد أنس أن يجعل مكانها حلقة من ذهب أو فضة" هو شك من الراوي ويحتمل أن يكون التردد من أنس عند إرادة ذلك أو استشارته أبا طلحة فيه قوله "فقال له أبو طلحة" هو الأنصاري زوج أم سليم والدة أنس قوله "لا تغيرن" كذا للأكثر بالتوكيد وللكُشْمِيهني لا تغير بصيغة النهي بغير تأكيد وكلام أبي طلحة هذا إن كان ابن سيرين سمعه من أنس وإلا فيكون أرسله عن أبي طلحة لأنه لم يلقه. اهـ من الفتح (١٠١/١٠).

١ أخرجه أحمد (٤٠٣/١٩) ١٢٤١١.

٢ أخرجه التِّرْمِذِي في الشَّمائل (١٦٢) ١٩٦.

٣ الفتح (١٠٠/١٠).

النبي ﷺ ومقتنياته مَا رواه عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ في كتابه "أخلاق النبي وآدابه"[١] قال:

حدثنا أحمد بن عمر نا إسماعيل بن إسحاق نا ابن أبي أويس نا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه (أَنَّ حِلْيَةَ سَيْفِ النَّبِي ﷺ كَانَتْ كُلُّها فِضَّةً قَائِمَةً وَحَلْقُهُ وَقِباعه من فضة). هذا الحديث صورته صورة المرسل، لأن أبا جعفر ليس بصحابي ولكنه وصف آلة من آلات النبي ﷺ فيحتمل أنه رآها بعد وفاة النبي ﷺ لبقائها.

أقول: بل هو رآها فعلاً، لأنه قد رأى الدرع بل ولبسها، قال أبو الشيخ:

حدثنا أحمد نا إسماعيل نا ابن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: (كَانَتْ فِي دِرْعِ رَسُولِ الله ﷺ حَلْقَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ عِنْدَ مَوْضِعِ الثُّنِي وفي ظَهْرِهِ حَلْقَتَانِ مِنْ فِضَّةٍ أَيْضًا، وَقَالَ لَبِسْتُهُمَا فَخَطَّتِ الأَرْضَ)[٢].

الظاهر أنَّ الحديث مرسل، لأنه من رواية التابعين، لكن هذا الإرسال في ظاهرة وصورته وليس في حقيقته، لأنه رأى الدرع، بل ولبسها فإذا وصفها فقد وصف شيئًا من شمائل النبي ﷺ.

النوع الثامن

قول التابعي من السنة كذا بشرط أن يستند إلى حديث مرفوع

اختلف أهل العلم في قول التابعي: "من السنة كذا":

١- فمنهم من قال: هذا مرفوع مرسل، وذلك على اعتبار أنه يريد بالسنة سنة النبي ﷺ.

١ انظر أخلاق النبي وآدابه (٣٩٠/٢) ٤٠٩، وقد روى الترمذي بسنده عن أنس، قال: كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضة اهـ. الشمائل (ص٩٨) حديث رقم: ١٠٥، والقبيعة: هي التي تكون على رأس قائم السيف. اهـ. انظر: النهاية في غريب الحديث (١١/٤).

٢ (٤٠١/٢) ٤١٦.

٢- ومنهم من قال: هو حديث مقطوع، من أجل أن التابعي أراد به سُنَّة أهل البلد[١].

والراجح (والله أعلم) أن لهذه الصورة حكم المسند المتصل بشرط أن يكون التابعي قال ذلك فيما هو معروف من سنة النبي ﷺ من وجه صحيح.

وأما إذا مالم نجد له في ذلك عن النبي ﷺ شيئًا، قلنا: هو قوله، أراد به سنة البلد وما رأى عليه الناس.

مثاله:

أخرج البخاري[٢] بسنده عن ابن شهابٍ حدَّثني عُروةُ عن عائشةَ زوجِ النَّبي ﷺ قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في حياةِ النبي ﷺ فَخَرَجَ إلى المسْجِدِ فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَكَبَّرَ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِرَاءةً طَوِيلةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ثُمَّ قال(سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه)، فَقَامَ ولَمْ يَسْجُدْ وقَرأَ قِرَاءَةً طَوِيلةً، هيَ أَدْنَى منْ القِرَاءَةِ الأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهو أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَولِ ثُمَّ قَالَ:(سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ)، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَالَ في الركْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ في أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وانْجَلَتِ الشَّمسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ ثُمَّ قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: (هُمَا مِنْ آياتِ اللهِ لا يخسفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاة)

وكان يحدث كثير بن عباس أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان يحدث يوم خسفت الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة؛ فقلت لعروة إن أخاك يوم خسفت بالمدينة لم يزد على ركعتين مثل الصبح؟ قال أجل لأنه أخطأ السنة.

١ انظر تحرير علوم الحديث (٢٦/١).

٢ أخرجه في صلاة الكسوف باب خطبة الإمام في الكسوف (٥٣٣/٢) ١٠٤٦، وفي بدء الخلق باب صفة الشمس والقمر (٢٩٧/٦) ٣٢٠٣.

قال ابن حجر في الفتح: قوله " فقلت لعروة " هو مقول الزهري أيضًا، قوله "إن أخاك" يعني عبد الله بن الزبير، وصرح به المصنف من وجه آخر كما سيأتي في أواخر "الكسوف" وللإسماعيلي " فقلتُ لعروةَ واللهِ ما فعلَ ذاكَ أخوكَ عبدُ اللهِ بنِ الزُبَيْر: انْخَسفتِ الشمسُ وهو بالمدينةِ، زمنَ أرادَ أنْ يسيرَ إلى الشامِ، فَمَا صلَّى إلا مِثْلَ الصُبْحِ "قوله" قال: أَجَلْ لأنَّه أَخْطَأَ السُّنَةَ "في رواية بن حبان[1]" فقال أجل كذلك صنع وأخطأ السنة" واستدل به على أن السنة أن يصلي صلاة الكسوف في كل ركعة ركوعان، وتعقب بأن عروة تابعي وعبد الله صحابي، فالأخذ بفعله أولى، وأجيب: بأن قول عروة وهو تابعي السنة كذا، وإن قلنا أنه مرسل على الصحيح، لكن قد ذكر عروة مستندَه في ذلك، وهو خبر عائشة المرفوع، فانتفى عنه احتمال كونه موقوفًا أو منقطعًا، فيرجح المرفوع على الموقوف، فلذلك حكم على صنيع أخيه بالخطأ، – وهو أمر نسبى – وإلا فما صنعه عبد الله يتأدى به أصل السنة، وان كان فيه تقصير بالنسبة إلى كمال السنة، ويحتمل أن يكون عبد الله أخطأ السنة عن غير قصد، لأنها لم تبلغه، والله أعلم[2].

مثال آخر:

رَوَى مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ سَمِعْت أَبَا أُمَامَةَ[3] يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ "إنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ

١ أخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الصلاة باب كسوف الشمس، ذكر البيان بأن من صلى صلاة الكسوف التي ذكرناها عليه أن يختم صلاته بالتشهد والتسليم (٨٤/٧) ٢٨٤٢.

٢ فتح الباري (٥٣٤/٢).

٣ أبو أمامة هو: أسعد بن سهل بن حنيف بضم المهملة الأنصاري أبو أمامة معروف بكنيته معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون، روى له الجماعة.اهـ من تقريب التهذيب (١٠٤/١) ٤٠٢.

يُخْلِصَ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ حَتَّى يَفْرُغَ وَلَا يَقْرَأُ إلاَّ مَرَّةً وَاحِدَةً ثُمَّ يُسَلِّمُ"[1].

والملاحظ أنَّ هذا الحديث مرسل، لأن أبا أمامة لم يسمع هذا الحديث من النبي ﷺ [2]، لكن الرواية الأخرى للحديث بينت أن أبا أمامة، قد سمعه من صحابي، أوجماعة من الصحابة، ففي الْمُسْتَدْرَكِ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الإِمَامُ ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَيُخْلِصَ الدُّعَاءَ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ ثُمَّ يُسَلِّمَ تَسْلِيمًا خَفِيًّا وَالسُّنَّةُ أَنْ يَفْعَلَ مَنْ وَرَاءَهُ مِثْلَ مَا فَعَلَ إِمَامُهُ

قَالَ الزُّهْرِيُّ سَمِعَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ مِنْهُ فَلَمْ يُنْكِرْهُ قَالَ: وَذَكَرْته لِمُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْد فَقَالَ وَأَنَا سَمِعْت الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَلَمَةَ فِي صَلَاةِ صَلَّاهَا عَلَى الْمَيِّتِ مِثْلَ الَّذِي حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ[3].

١ أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" رقم "٦٤٢٨" ومن طريقه ابن الجارود في "المنتقى" رقم "٥٤٠" وإسماعيل القاضي في " فضل الصلاة على النبي ﷺ " انظر التلخيص الحبير(٢٨٧/٢) حديث رقم: ٧٦٨.

٢ لأنه ولد قبل وفاة النبي ﷺ بعامين، قال الحافظ: وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث أرسلها، وروى عن جماعة من الصحابة كعمر وعثمان وزيد بن ثابت وأبيه وعمه عثمان وغيرهم، وأنكر أبو زرعة سماعه من عمر، وقال البخاري: أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه، وكذا قال البغوي وابن السكن وابن حبان وغيرهم، وقال بن أبي داود: صحب النبي ﷺ وبايعه، وأنكر ذلك عليه ابن منده وقال: قول البخاري أصح،وقال أحمد بن صالح: أخبرنا عنبسة عن يونس عن بن شهاب حدثني أبو أمامة بن سهل وكان قد أدرك النبي ﷺ وسماه حنكة، وقال الطبراني: له رؤية وقال خليفة وغيره: مات سنة مائة.اهـ من الإصابة (١٨١/١)، وقال أبو عمر ابن عبد البر: يعد في كبار التابعين.انظر الاستيعاب (٩/٢) قلت:وقول ابن عبد البر وإن كان مرجوحًا، إلا أنه يؤكد عدم سماع أبي أمامة من النبي ﷺ،ولذلك لما مثل ابن عبد البر للمرسل ذكر ابن المسيب، وأبا أمامة بن سهل بن حنيف، انظر التمهيد (١٩/١)

٣ أخرجه الحاكم وقال: " هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه " ووافقه الذهبي "٣٥٨/١"،وعن الحاكم رواه البيهقي في "السنن الكبرى"كتاب الجنائز: باب القراءة في صلاة الجنازة (٤٠/٤) وقد أخرجه الشافعي في "مسنده"١/٢١٠- ٢١١" كتاب الصلاة: باب صلاة الجنازة وأحكامها حديث "٥٨١"

أقول: وبهذه الرواية الثانية يتضح أن الحديث الوارد في الرواية الأولى، قد جاء في صورة المرسل، لأن أبا أمامة استند إلى حديث مرفوع حكمًا، وهو قول الصحابة له:"أَنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الْجِنَازَةِ..."الخ

هذا، وعندما خرَّج الشيخ الألباني الحديث في كتابه الإرواء قال:

قلت: وهذا سند صحيح رجاله رجال الشيخين وإن كان صورته صورة المرسل فقد بينت الرواية الأخرى أن أبا أمامة تلقاه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ [1].

* * *

من حديث مطرف بن مازن وقال الحافظ: (وضعفت رواية الشافعي بمطرف لكن قواها البيهقي بما رواه في المعرفة من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرصافي عن الزهري بمعنى رواية مطرف) انظر"معرفة السنن والآثار" (١٦٩/٣) والتلخيص (٢٨٤/٢) ٧٦٧.

١ إرواء الغليل (١٨٠/٣) ٧٣٤.

عكس صورة المرسل

المرسل حديث يضيفه التابعي للنبي ﷺ.

وصورة المرسل حديث ظاهره الارسال وحقيقته الاتصال.

أمَّا عكس صورة المرسل فهو: رواية من رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئًا، فهذا له شرف الصحبة لا حكمها في الرواية، فحديثه من قبيل المرسل، ولا يعد متصلاً، لكنه بمنزلة روايات كبار التابعين.

يقول **الإمام مسلم** في كتابه (الطبقات)، في طبقة التابعين:

فأوّل ما نبدأ بذكره منهم، من قيل له إنه وُلد في حياة النبي (وبعضُهم سمّاه النبيُّ بالاسم الذي هو اسمه)[1].

فيُقرر **الإمام مسلم** هنا أن هؤلاء الذين وُلد في حياة النبي ﷺ "وبعضهم سمّاه النبي" يصنفهم الإمام مسلم أنهم من التابعين، وهو يعني بذلك أن حديث الواحد من هؤلاء من قبيل المرسل.

وقال **الحافظ ابن حجر:** لكن هل يلزم من ثبوت الرؤية له الموجبة لبلوغه شريف الرتبة بدخوله في حد الصحبة، أن يكون ما يرويه عن النبي ﷺ لا يعد مرسلاً؟

هذا محل نظر وتأمل. والحق الذي جزم به أبو حاتم الرازي وغيره من الأئمة: أن مرسله كمرسل غيره، وأن قولهم: مراسيل الصحابة – رضي الله عنهم– مقبولة بالاتفاق إلا عند بعض من شذ، إنما يعنون بذلك من أمكنه التحمل والسماع، أما من لا يمكنه ذلك فحكم حديثه حكم غيره من المخضرمين الذين لم يسمعوا من النبي ﷺ، والله أعلم[2].

١ انظر الطبقات للإمام مسلم (١/ ٢٢٧).

٢ انظر النكت (٥٤١/٢).

هذا، وقد ذكر العلماء أمثلة لذلك:-

مثل: جعدة بن هبيرة المخزومي، أمه أم هانئ بنت أبي طالب، ولد في حياة النبي ﷺ، وله رؤية، ثبت له بها شرف الصحبة؛ ولذا حكم بصحبته بعض أهل العلم، وراعى آخرون عدم سماعه من النبي ﷺ، فحكموا بتابعيته[1]، وهذا ينبئك عن سبب اختلافهم.

فالتحقيق أنه صحابي، لكن لحديثه حكم روايات التابعين؛ لأنه لم يسمع من النبي ﷺ شيئًا.[2]

قال يحيى بن معين: "لم يسمع من النبي ﷺ"[3]، وقال أبو عبيد الآجري لأبي داود: جعدة بن هبيرة رأى النبي ﷺ، قال: "لم يسمع من النبي ﷺ"[4].

• • • •

١ فصل القول في ذلك الحافظ في التهذيب، ورجح كونه تابعيًا، راجع التهذيب (٧٠/١)١٢٦

٢ انظر تحرير علوم الحديث (١٨٣/٣)

٣ تاريخ يحيى بن معين (النص: ١٨٦)

٤ سؤالات الآجري (النص: ١٧٤٦)

الخاتمة

الحمد لله المنعم الجليل الذي يسر لي إتمام هذا البحث، وأعانني عليه. فالحمد لله أولاً وآخرًا على إكرامه وإنعامه وتيسير مننه وإفضاله، وصلاة وسلامًا على محمد وصحبه وآله.

ضرورة أنه لم يكتب فيه من قبل فيما أعلم – والله سبحانه وتعالى أعلى وأعلم، وأجل وأكرم – وقد ظهر لي من خلال هذا البحث بعض الأمور:-

١- الحديث المرسل نوع من أنواع الحديث الضعيف[1].

٢- الحديث المرسل كغيره من الحديث الضعيف يتقوى بمجيئه من طريق آخر صحيح كما قال الزيلعي: "المرسل إذا وجد له ما يوافقه فهو حجة باتفاق"[2].

٣- صورة المرسل ليست كذلك، لأن الحديث مسند متصل في الواقع ونفس الأمر، لكنه جاء في الظاهر في صورة المرسل.

٤- لست بدعًا في هذه التسمية، بل سبقني إلى ذلك العلماء الفضلاء، والمحدثون المبجلون، وقد ذكرت طائفة منهم في أول البحث، ولله الحمد.

٥- من لم يحط علمًا بهذه الدقائق يضعف الحديث الصحيح، ويحكم على المتصل بالانقطاع، والأخطر من ذلك أن يطعن في الصحيحين، كما هو دأب الجهال من أهل عصرنا.

٦- يأتي الحديث في صورة المرسل لأسباب ذكرتها في أول البحث، من أهمها أن يذكر التابعي في الحديث قصة.

١ راجع المراسيل لابن أبي حاتم (١٥)، ومقدمة صحيح مسلم (٣٠/١) والعلل الصغير للترمذي (٧٥٣).

٢ انظر نصب الراية (٣٥٣/١).

٧- ذكرت ثمانية أنواع لمجيء الحديث في صورة المرسل، وذلك على حسب ما وقفت عليه من الأمثلة، فإذا وجد بعض إخواني من طلبة العلم، أو الأساتذة العلماء مزيدًا فليزد، فما أحوجني إلى جبر النقص وسد الخلل.

٨- ذكرت في نهاية البحث عكس صورة المرسل، وهو أن يروي عن النبي ﷺ من له شرف الصحبة لا حكمها، وهم الصحابة الذين ولدوا في حياة النبي ﷺ ولم يسمعوا منه، لأنه توفي قبل أن يصح لهم سماع، وهؤلاء لهم شرف الصحبة، وليس لهم حكم الرواية.

وأخيرًا أمتثل ما جاء في تحفة التحصيل لأبي زرعة ولي الدين ابن الحافظ العراقي[1]:

(ياسيدا طالعه ** إن راق بالإحسان عد)

(وافتح له باب الرضى ** وإن تجد عيبا فسد)

هذا، وأسأل الله التوفيق والقبول في الدنيا والآخرة. اللهم صلِ وسلم وبارك على عبدك ورسولك، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

* * * *

١ تحفة التحصيل (١/٣٨١).

فهرس المصادر

١) القرآن الكريم

٢) الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان: لابن بلبان الفارسي. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. الطبعة الأولى(١٤٠٨هـ- ١٤١٢هـ). مؤسسة الرسالة: بيروت.

٣) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لتقي الدين المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس – مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.

٤) الإحكام في أصول الأحكام: لابن حزم الأندلسي. الطبعة الأولى(١٤٠٠هـ)، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٥) اختصار علوم الحديث(مع شرحه: الباعث الحثيث): لابن كثير. شرح الشيخ أحمد شاكر. دار الكتب العلمية – بيروت – بدون.

٦) أخلاق النبي وآدابه - لأبي محمد، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الاصبهاني، المعروف بأبي الشيخ المتوفى سنة٣٦٩هـ، تحقيق صالح بن محمد الونيان – دار المسلم للنشر والتوزيع ١٩٩٨م.

٧) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م المكتب الاسلامي بيروت.

٨) الإستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، دار الكتب العلمية – الطبعةالثانية ١٤٢٢ه-٢٠٠٢م، تحقيق: جماعة من المحققين.

٩) الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر. تحقيق: علي محمد البجاوي. الطبعة الأولى. نهضة مصر: القاهرة.

١٠) أصول السرخسي - دار الكتاب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الاولى ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

١١) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى لابن ماكولا- دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ه.

١٢) بيان علل أحاديث أودعها البخاري في صحيحه وبين عللها الدرقطني - تحقيق سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، لا يوجد اسم دار النشر ولا المطبعة ولا التاريخ - وقد حصلت على الكتاب عن طريق الكتب المصورة على الكمبيوتر(pdf).

١٣) تاج العروس من جواهر القاموس محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين الناشر دار الهداية.

١٤) تاريخ بغداد: لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. الطبعة الأولى(١٩٣١م). مكتبة الخانجي: القاهرة.

١٥) التاريخ: ليحيى بن معين(برواية الدوري). تحقيق د. أحمد محمد نور سيف. الطبعة الأولى(١٣٩٩هـ). جامعة الملك عبد العزيز، كلية الشريعة: مكة المكرمة.

١٦) التتبع: للدارقطني. تحقيق مقبل بن هادي الوادعي. الطبعة الثانية(١٤٠٥هـ). دار الكتب العلمية: بيروت.

١٧) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزّي. تحقيق عبد الصمد شرف الدين. الطبعة الثانية(١٤٠٣هـ). المكتب الإسلامي، بيروت، والدر القيمة، الهند.

١٨) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل: لأبي زرعة العراقي، تحقيق عبد

الله نوارة الناشر مكتبة الرشدسنة النشر ١٩٩٩مالطبعة الأولى(١٤٢٠هـ). مكتبة الرشد: الرياض.

١٩) تدريب الراوي، للسيوطي الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.

٢٠) تفسير ابن أبي حاتم المكتبة العصرية - صيدا، تحقيق: أسعد محمد الطيب

٢١) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن حجر العسقلاني - دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٨٩م.

٢٢) التمهيد: لابن عبد البر. تحقيق هيئة من العلماء بوزارة الأوقاف المغربية.

٢٣) التمييز: للإمام بن الحجاج. تحقيق محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة الثانية(١٤٠٢هـ). شركة الطباعة العربية السعودية: الرياض.

٢٤) تهذيب التهذيب: لابن حجر. الطبعة الأولى(١٣٢٥هـ). مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية: الهند.

٢٥) تهذيب الكمال: للمزّي. تحقيق بشار عواد معروف. الطبعة الثانية(١٤٠٣هـ). مؤسسة الرسالة: بيروت.

٢٦) الثقات: لابن حبان. تحت مراقبة د. محمد عبد المعين خان. الطبعة الأولى(١٣٩٣هـ- ١٤٠٣هـ). مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية: الهند.

٢٧) جامع الأصول في أحاديث الرسول: مجد الدين ابن الأثير. تحقيق عبد القادر الأرناؤوط. الطبعة الأولى(١٣٨٩هـ). مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان: دمشق.

٢٨) جامع التحصيل في أحكام المراسيل: للعلائي. تحقيق: حمدي السلفي. الطبعة الثانية(١٤٠٧هـ). عالم الكتب، ومكتبة النهضة الحديثة: بيروت.

٢٩) جامع الترمذي: تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة. دار إحياء التراث العربي: بيروت.

٣٠) الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار:أبو عمر بن عبد البر، تحقيق سالم محمد عطا-محمد علي معوض، الناشر دار الكتب العلمية - بيروت - سنة النشر ٢٠٠٠م.

٣١) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم. الطبعة الأولى(١٣٧١هـ). مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية: الهند. تصوير دار الكتب العلمية: بيروت

٣٢) حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية، ١٤١٥ه.

٣٣) دلائل النبوة لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق عبد المعطي قلعجي- دار الريان للتراث -، الطبعة الأولى ١٤٠٨ه- ١٩٨٨م.

٣٤) الرسالة: للشافعي. تحقيق: أحمد محمد شاكر. الطبعة الثانية(١٣٩٩هـ). دار التراث: القاهرة.

٣٥) السنن الصغرى(المجتبى): لأحمد بن شعيب بن علي النسائي، طبعة دار الحديث - القاهرة بدون.

٣٦) السنن الكبرى - أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولى - ١٣٤٤هـ.

٣٧) سنن النسائي الكبرى أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١١ه - ١٩٩١م، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن.

٣٨) السنن: لأبي داود السجستاني. تحقيق: محمد عوامة. الطبعة

الأولى(١٤١٩هـ). دار القبلة: جدّة.

٣٩) السنن: للدارقطني. تصحيح وترقيم السيد عبد الله هاشم يماني المدني. دار المحاسن للطباعة: القاهرة.

٤٠) السنن: للدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني. الطبعة الأولى(١٤٢١هـ). دار المغني: الرياض.

٤١) سؤالات ابن الجنيد (لأبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله الخُتَلي): لأبي زكريا يحيى بن معين. تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف. الطبعة الأولى(١٤٠٨هـ). مكتبة الدار: المدينة المنورة.

٤٢) سؤالات الآجري: لأبي داود. تحقيق: د. عبد العليم البستوي. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ). مكتبة دار الاستقامة: مكة المكرمة.

٤٣) سير أعلام النبلاء: للذهبي. تحقيق حسين الأسدي، وشعيب الأرناؤوط، وبشار عواد، وجماعة. الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ). مؤسسة الرسالة: بيروت.

٤٤) شرح علل الترمذي: لابن رجب. تحقيق الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ)، مكتبة المنار: الأردن.

٤٥) الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية للإمام الترمذي، تحقيق سيد عباس الجليمي الناشر مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ١٤١٢ه.

٤٦) صحيح ابن خزيمة - المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠ه - ١٩٧٠م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.

٤٧) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري(مع فتح الباري)، المطبعة السلفية بالقاهرة.

٤٨) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، دار إحياء الكتب العربية.

٤٩) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لأبي عمرو بن الصلاح - دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر.

٥٠) الطبقات: لابن سعد. تحقيق د. إحسان عباس. دار صادر: بيروت.

٥١) الطبقات: لمسلم بن الحجاج. تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن بن محمود ابن سلمان. الطبعة الأولى (١٤١١هـ). دار الهجرة: الثقبة.

٥٢) العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد بن حنبل، (برواية المرّوذي وغيره). تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ). الدار السلفية: الهند.

٥٣) العلل ومعرفة الرجال: للإمام أحمد. (برواية عبد الله ابن الإمام أحمد). تحقيق د. وصي الله محمد عباس. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ). المكتب الإسلامي: بيروت، ودار الخاني: الرياض.

٥٤) العلل: لابن أبي حاتم. (المطبوعة). تحقيق محب الدين الخطيب. تصوير دار المعرفة: بيروت.

٥٥) العلل: لابن المديني. تحقيق محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة الثانية (١٤٠٠هـ). المكتب الإسلامي: بيروت.

٥٦) العلل: للدارقطني. تحقيق محفوظ الرحمن زين الله. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ- ١٤١٦هـ). دار طيبة: المدينة.

٥٧) علوم الحديث: لأبي عَمرو عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح الشهرزوري. تحقيق نور الدين عتر. الطبعة الثالثة (١٤٠٤هـ). دار الفكر: دمشق.

٥٨) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني.

تحقيق محب الدين الخطيب، وراجعه قصي محب الدين الخطيب. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ). دار الريّان للتراث: القاهرة.

٥٩) فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث للعراقي: لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي. تحقيق علي حسين علي. الطبعة الثانية (١٤١٢هـ). تصوير دار الإمام الطبري.

٦٠) الكفاية في علم الرواية: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي. تحقيق أحمد عمر هاشم. الطبعة الأولى (١٤٠٥هـ). دار الكتاب العربي: بيروت.

٦١) لسان العرب لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى.

٦٢) لسان الميزان: لابن حجر. الطبعة الأولى (١٣٢٩هـ). مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية: الهند. تصوير مؤسسة الأعلمي: بيروت.

٦٣) المراسيل: لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ابن أبي حاتم. تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني. الطبعة الثانية (١٤٠٢هـ). مؤسسة الرسالة: بيروت.

٦٤) المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، دراسة نظرية وتطبيقية على مرويات الحسن البصري: للشريف حاتم بن عارف العوني. الطبعة الأولى (١٤١٨هـ). دار الهجرة: الثقبة.

٦٥) المستدرك: للحاكم. الطبعة الأولى (١٣٣٤هـ). دائرة المعارف العثمانية: الهند. تصوير دار المعرفة: بيروت.

٦٦) المستصفى في علم الأصول لمحمد بن محمد الغزالي أبو حامددار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١٣ه، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي.

٦٧) مسند أبي يعلى – دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ه – ١٩٨٤م، تحقيق: حسين سليم أسد.

٦٨) مسند الإمام أحمد: تحقيق: جماعة، بإشراف شعيب الأرناؤوط. الطبعة الثانية(١٤٢٠هـ). مؤسسة الرسالة: بيروت.

٦٩) مسند الإمام الشافعي – دار الكتب العلمية – بيروت.

٧٠) مسند الحميدي عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، دار الكتب العلمية, مكتبة المتنبي – بيروت, القاهرة، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٧١) مصنف عبد الرزاق – المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٧٢) معرفة السنن والآثار: للبيهقي. تحقيق د. عبد المعطي قلعجي. الطبعة الأولى (١٤١١هـ). جامعة الدراسات الإسلامية: باكستان، ودار قتيبة: دمشق، ودار الوعي: حلب، ودار الوفاء: القاهرة.

٧٣) معرفة علوم الحديث: للحاكم. تحقيق السيد معظم حسين. الطبعة الثانية (١٣٩٧هـ)، تصوير المكتبة العلمية: المدينة المنورة.

٧٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩٢ه.

٧٥) موطأ الإمام مالك رواية يحيى الليثي – دار إحياء التراث العربي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٧٦) نزهة النظر بتوضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ابن حجر العسقلاني. تحقيق نور الدين عتر. الطبعة الثانية (١٤١٤هـ). دار الخير: بيروت.

٧٧) نصب الراية: للزيلعي. تحقيق أعضاء المجلس العلمي بدابهيل، الهند.

الطبعة الأولى (١٣٥٧هـ). دار المأمون: القاهرة.

٧٨) النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجيحة وتضعيفه لمئاتٍ من الأحاديث الصحيحة: لمحمد ناصر الدين الألباني. الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ). دار ابن عفان: القاهرة.

٧٩) النكت على كتاب ابن الصلاح: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق الدكتور ربيع هادي عمير. الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ). طبع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٨٠) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.

٨١) هدى الساري: لابن حجر. طبعة دار الريان بالقاهرة. الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

٨٢) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٨٣) تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٨٤) النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.

٨٥) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

٨٦) تحرير علوم الحديث، المؤلف: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٨٧) معرفة أنواع علوم الحديث، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م

٨٨) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة، نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.

٨٩) النكت الوفية بما في شرح الألفية، المؤلف: برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، المحقق: ماهر ياسين الفحل، الناشر: مكتبة الرشد ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

٩٠) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.

٩١) الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي , إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العمية - المدينة المنورة.

٩٢) تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

٩٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

٩٤) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، المؤلف: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦.

٩٥) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

٩٦) المراسيل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق:

شكر الله نعمة الله قوجاني، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧.

٩٧) تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، المحقق: عبد الله نوارة، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض. بدون سنة طبع.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٨٦١
سبب اختيار الموضوع	٨٦٢
المرسل في الاصطلاح	٨٦٦
تنبيهان مهمان في تعريف المرسل	٨٦٧
تعريف صورة المرسل	٨٦٨
هل استعمل العلماء هذه الصيغة	٨٦٩
من فوائد هذا البحث	٨٧٠
سبب ورود الحديث في صورة المرسل	٨٧٠
النوع الأول	٨٧٢
النوع الثاني	٨٧٥
النوع الثالث	٨٧٩
النوع الرابع	٨٨٣
النوع الخامس	٨٩٣
النوع السادس	٨٩٦
النوع السابع	٩٠٢
النوع الثامن	٩٠٦
عكس صورة المرسل	٩١١
الخاتمة	٩١٣

فهرس المصادر ٩١٥
فهرس الموضوعات ٩٢٧

* * *